ولهذا فان الموظف الذي يعين بعد تاريخ نفاذ قانون المؤسسة لايعتبر خاضعا للتقاعد اذا كانت المؤسسة لم تقرر اعتباره كذلك بل يكون في مثل هذه الحالة خاضعا لاحكام نظام الادخار تطبيقا لنصوص هذا النظام .

هذا مانقرره في تفسير النص المطلوب تفسيره .

صدر بتاريخ ٩/ ٩/١٩٧٣ .

عضو	عضو	عضو	عضو	رئيس الديوان الخاص بتفسير القوانين
مندوب مؤسسة الاقراض الزراعي	المستشار الحقوقي لرئاسة الوزراء	عضو محكمة التميز	الرئيس الثاني لمحكمة التمييز	الرئيس الاول لمحكمة التمييز
صلاح جمعـــه	شكري المهتدي	عبد الرحيم الواكد	بشير الشريقي	موسى الساكت

امــــر
صادر عن الحاكم العسكري العام
بمقتضى تعليمات الادارة العرفية لسنة ١٩٦٧

تأمينا للسلامة العامة ، واستنادا الى المادتين (٢و٤) من تعليمات الادارة العرفية لسنة ١٩٦٧ ، آمر بتأجيل موعد اقتراع الانتخابات لمجلس بلدية اربد المعين له يوم السبت القادم الموافـــق في ١٣ تشرين الاول سنة ١٩٧٣ الى اشعار آخر ، على ان تستمر اللجنة الحاليـــة المعينة بمقتضى المـــادة (٨) من قانون البلديـــات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ في ممارسة صلاحياتها .

يعمل بهذا الامر من تاريخ صدوره يوم الخميس الواقـــع في ١١/١٠/١٩٧٣ على ان يتم نشره في اول عـــدد يصدر من الجريدة الرسمية .

الحاكم العسكري العام
زيد الرفاعي

هكذا من الأصل

الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الخميس ٢٩ رمضان سنة ١٣٩٣ هـ . الموافق ٢٥ تشرين اول سنة ١٩٧٣ م . العدد ٢٤٥٣

الفهرس

مطبعة القوات المسلحة الاردنية

الأوسمة

١ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على معالي السيد صلاح طوقان بوسام النهضة من الدرجة الاولى .

٢ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على السيد صالح زعل الكنيعان الفايز بوسام الاستقلال من الدرجة الرابعة .

٣ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على السيد محمد ماجد العدوان بوسام الاستقلال من الدرجة الثالثة .

وكالات الوزراء

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي السيد ذوقان الهنداوي وزير الدولة لشؤون رئاسة الوزراء اعمال وزارة السياحة والآثار بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد غالب بركات وزير السياحة والآثار خارج المملكة .

الموظفون

ا ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي :ـ

١ ـ ترفيع الموظف في وزارة المالية/الجمارك السيد ابراهيم الحاج داود الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (ب) من تاريخ ١٩٧٣/١٠/١ .

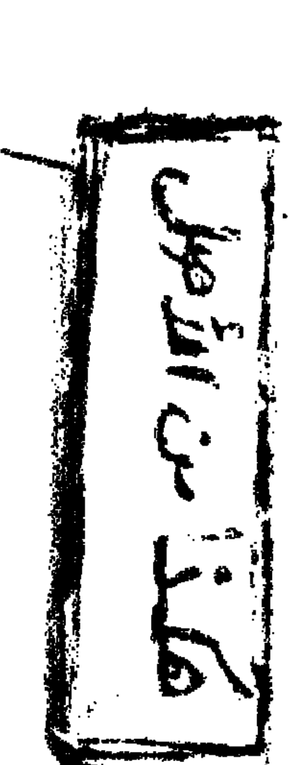
٢ ـ تعديل راتب فضيلة الشيخ صبحي المؤقت رئيس محكمة الاستئناف الشرعية ليصبح (١٢٠) مائة وعشرين دينارا شهريا من تاريخ ١٩٧٣/١٠/١ .

٣ ـ ترفيع مدير دائرة التموين والاستيراد والتصدير في وزارة الاقتصاد الوطني السيد جريس قاقيش الى الدرجة الاولى (ب) من تاريخ ١٩٧٣/١٠/١ .

ب ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي :ـ

١ ـ اجراء الترفيعات التالية من تاريخ ١٩٧٣/١٠/١٦ :

ترفيع الدكتور عصام داود غنيم الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة مدير مستشفى/طبيب .



منح كل واحدة من الممرضات القانونيات المذكورة اسماؤهن تاليادرجة استثنائية بحيث تعطى كل واحدة منهن الدرجة المبينة ازاء اسمها :

الاسم	الدرجة الحالية	تاريخ الحلول فيها	الدرجة الاستثنائية
فرجيني خميس	الثالثة	١٩٧٢/١١/١	الثانية
جميله مخائيل بنوره	الرابعة	١٩٧٢/٩/٢٥	الثالثة
اولغا امين سمعان	"	١٩٧٣/١/١	"
انيسه جاد الله هواش	"	١٩٧٣/٩/١	"
فكتوريا اسحق حمارنه	"	١٩٧٣/٩/١	"
نعمه سعيد الديرك	"	١٩٧٣/٩/١	"

تمنح الزيادة السنوية للموظفين المذكورين في البند (٢) اعلاه في الموعد المحدد لهم في الدرجة الحالية .

٢ ـ الموافقة على ما يلي من تاريخ ١٩٧٣/١٠/١ :

ترفيع السيد يوسف رشيد الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة مفتش تسجيل .

ترفيع السيد جواد القاسم الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة رئيس قسم .

٣ ـ ترفيع السيد برهان رضا العمد الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مدير مكتب/مراقب . من تاريخ ١٩٧٣/١٩/١٦ .

٤ ـ ترفيع السيد اديب حنا عصفور الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة متصرف من تاريخ ١٩٧٣/١٠/١٦ .

٥ ـ احالة كل من الموظفين التالية اسماؤهم على التقاعد بالاستناد الى المادة (١٥) من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ٥٩ اعتباراً من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم :

الاسم	التاريخ
معالي السيد عادل الشمايله	١٩٧٣/١٠/١
عبد الرزاق المهتدي	١٩٧٣/١١/١
عصمت سليم حنا درزي	١٩٧٣/١ /١٦
خالد عبد الفتاح عورتاني	١٩٧٣/١٠/١٦
السيدة روز النبر الدبابنة	١٩٧٣/١٠/١٦
حنا صليبا الصناع	١٩٧٣/١١/١
شاهر منصور محمد الحمود	١٩٧٣/١٠/١

المحكمة الكنسية

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٩٨٧ تاريخ ٢٥/ ٩/ ١٩٧٣ المتضمن تشكيل المحكمة الكنسية البدائية لبطريركية الروم الارثوذكس بالقدس على النحو التالي : —

١ — سيادة رئيس اساقفة الفتروبولس خريسانثوس ليمبيرس — رئيسا للمحكمة البدائية لبطريركية الروم الارثوذكس بالقدس .

٢ — قدس الارشمندريت كورنيليوس رودوساكس — عضوا

٣ — قدس الارشمندريت ياكنثوس ذيولتس — عضوا

٤ — قدس الارشمندريت ارينيوس سكوبيليتس — عضوا

٥ — قدس الايكونومس جبرا داود بدور — عضوا

الجنسية الأردنية

١ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٩٧٤) تاريخ ١٩٧٣/٩/٢٥ المتضمن منح الآنسة رأفت نعيم الجراح شهادة الجنسية الأردنية بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتبارها مغتربة من اصل فلسطيني .

٢ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٣/١٠/١٤ بالاستناد لاحكام المادة (١٧) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ ، الموافقة على السماح للاشخاص التالية اسماؤهم بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية المبينة ازاء كل منهم : —

فكتور سالم قدسيه	الجنسية السويدية
علي حامد محمود الكيلاني	« «
عبدالله محمد عبدالله الصالحي	« «
انطون جوده عبدالله غزاوي	« «
فريز الياس عايد جريسات	الجنسية الالمانية

٣ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٣/١٠/٢ الموافقة على منح الآنسة فوزية احمد جبري شهادة التجنس بالجنسية الاردنية بمقتضى البند الأول من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ .

٤ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٣/١٠/١١ الموافقة على منح السيد محمد علي احمد المطري شهادة التجنس بالجنسية الأردنية وذلك بالاستناد الى البند الأول من احكام المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ .

٥ — وافق معالي وزير الداخلية على منح المواطن السوري السيد فهد فضل الله باز جودية الجنسية الأردنية بموجب المادة الرابعة من قانون الجنسبة الأردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

الاستملاك

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بان امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار باعتبار استملاك المساحات المبينة ارقام قطعها واسماء اصحابها في الجدول المرموز اليه بحرف (أ) بأدناه بغية دمجها بالاضافة لما استملك من بعضها سابقا مع ما على بعضها من منشآت في سعة الشوارع العامة بحوض ٣ خنيفسه . كما هو موضح ذلك على مخطط الاستملاك رقم ١٥/٢٠٢٢ تاريخ ١٩٧١/١٠/١٣ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر ، كما اعلن التخلي عن استملاك ما مساحته (٦٦) مترا مربعا من اصل المساحة المستملكة من قطعة الارض رقم (١٥٣٨) حوض ٣ خنيفسه المرموز اليه بحرف (ب) بأدناه لعدم الحاجة اليها بسبب تعديل التخطيط في تلك المنطقة ، استنادا لاحكام المادة (٩) من قانون الاستملاك السالف الذكر .

١٩٧٣/١٠/٤

امين العاصمة

محمد طوقان

اسم المالك	المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	رقم القطعة والحوض
حميده بنت حسن العلي واخيها	١٣٢	٧١٣
وديع الشيخ اسعد الحجازي	٤٤	٧١٤
حسن احمد السيوف وشريكه	١٥٤	٦٢١
فايز محمد العايد	٦١	٦٢٣
فايز محمد العايد الاحمد	٤٢	٦٢٤
احمد علي موسى ابو العيسى	٦٩	٩٩٢
علي عنيزات التميمي	٢٣٦	٤٦٢
حسين علي الرشيد	١٢٠	٥٢٠
نايف عبدالله الحاج حسين وشريكه	١٣٠	٥٢١
الحاج حسين العلي الرشيد	٨٤	٩٨٣
الحاج غازي السالم العلي	١٣٨	١٣١٣
محمود الصبح الحمد	١٤٦	١٤٤٩
محمود حسن جدوع المجالي	٧٧	١٤٤٨
احمد محمد الحذوات وشريكه	٢٥٤	٢١٣٩
حسني عبد خليل شرف	١٢٣	٢١٤٠
خليل عبد الرحمن خليل	٣١	١٦١٠
حسن عبد الرزاق الحنيني	٥٣	٧٨٨
علي السليمان القضاه	٦٦	٧٨٧
محمود الحسن العلي	٢٢٠	١٠٧١
جميل سلمان سحويل الفاعوري	٩٠	١٠٢٨

اسم المـالك	المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	رقم القطعة والحوض
عبد القادر يوسف محمد	١٠٠	٩٣٢
زياد مسعود الحاج اسعد	٨٦	١١٢٧
احمد محمد الناصر	٦٤	١١٢٨
عبد السلام الاحمد القاسم وشريكه	٢٢٥	١٠٧٢
جمعية عشيرة السيوف التعاونية	٤١	١٠٧٣
خليف سليم سالم	٧٧	١١٣٠
محمود صالح علي	٢٥	١١٣٢
جودت جابرنده واخوانه	١٧	١١٢٩
عطا عبدالله الاخرس وشريكه	١٦	٧٢٦
ذياب سليم سليمان	١٦	٧٦٧
موسى محمد حبش القضاه	١١	٧٦٨
حسن عبدالله العبد الرحمن العمري	١٩	١٢٦٩
موسى علي شهاب	١٦	٧٩١
عاقله علي محمد عادي	٢٤	١٢٧٠
جريس بشاره البله وشريكه	٩٢	٦٨٨
صالح علي خلف	١١٣	١١٩٠
عبد القادر عبد العزيز علاوي	١٢٢	١١٨٨
محمد عليان النبوي	١٧	١١٨٩
سالم حامد ابراهيم وشريكه	٦٦٦	٩٦
علي داود فاضل	٩٩	٩٨٨
احمد حامد حسين واخوانه	٧	٦٨٦
نعمان عثمان بشير	١٥٤ للشارع ٨ نتفسه	٧٣٩
يوسف القناوي	١٠٨	٩٨٩
احمد العلي الكايد	٦٠	٦٨٣
عثمان يوسف مسعود	١٣٢	٧٦٦
محمود محمد يوسف الشهاب	٩٨	٦٨٢
خالد موسى عزام	١٢	٢٣٨١
خالد موسى عزام	١٢	٦١٤
خضره بنت مصبح القناوي وشريكها	٥	٥٢٢
صالح علي محمد مشعل	٢٨	٧٦٩
خضره المصبح سليمان القناوي	١٢٥	١٧١٨
فرح موسى الياس وشريكه	٦٠	٥٢٣
فيليب باسيل سمندر	١١٠	٧٠٠
يحيى محمود فلاح المبيضين	٤٨	٦١٨
ابراهيم حسن الشلبي المعاني	٥٧	٦٨٧
سالم عبد الرحمن خليل	٧٩	٢٤٤١
احمد العواد المباهبه	٣٤١	٢٣١٢
اوجيني جبرا بطاني وشريكها	٦	٥٦١

اسم المـالك	المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	رقم القطعة والحوض
مهدي قاسم الرواد	٤٧	٥٣٨
احمد محمد صالح	١٠	١٦٦٦
محمود ابراهيم حسن الاوباني وشريكه	٧٠	٥٣٩
محمود سعيد الشيخ احمد	٦٨	٥٤٠
سليمان محمد نوار	٢٩٤	١٠٤٠
جريس حنا اللحام النصراوي	٢٢٦	١٩٠٠
جريس حنا اللحام النصراوي	٧٣	١٩٠١
عدنان محمد العزب	٤٢	١٩٠٢
فريد سليمان ثيودوسي	١٧٠	١٦٦٢
محمد السالم الشوحه وشريكه	١٨٣	١٤٨١
ابراهيم سليمان العوض	٣٥	١٦٦٣
عبد الرزاق مصطفى الكايد	٢٤٦ للشوارع ١٠٧ نتفسه	٢٣٨٩
سعود خليل قاسم	١٣	٢٠٤
جادالله موسى فلاح	٥١	٢٠٢
جادالله موسى فلاح	٧	٢٣١١
محمد بن محمد موسى الجندي	٧٤	٢٥٠٧
احمد المحمد الحذوات	٧٠	٢٤٧٩
سليمان طاهر الهدهد	٤	١٩٥٠
سليمان النوار العتيبي	١٦٠	١٠٣٢
حسن عثمان محمد	١٤	٣٣٥
دحان عبد النبي حجازي وشركاه	٦٣	١٩٧
مصلح صالح عبد القادر	٨	١٣١٤
سليمان محمد السلامه	٧	١٦٥٦
محمود علي حسين البشايره	٢٤	١٢٢٨
خزينة المملكة الاردنية الهاشمية	١٧٦	٩٣٦
عبد الهادي ابراهيم الجعفري	٨	٢٦٣٣
جريس مفضي مخامره	١٣	٢٦٣٤
محمد عبد المنعم المحمد	٥	١٣٠٣
سروت الياس باكير خورمه	٤٨٢ للشوارع ٢٣ نتفسه	١٩٢٧

اسم المـالك	المساحة المطلوب التخلي عنهـا متر مربع	رقم القطعة والحوض
سروت الياس باكير خورمه	٦٦	١٥٣٨ حوض (٣) خنيفسه

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة (١٩) من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ التخلي عن المساحة البالغة (٣) امتار مربعة المستملكة سابقا من قطعة الارض رقم ٩٨ حوض ٣٣ حي ١٠ الاشرفية ملك السيد اديب ناصيف الصغير واخوه والمنشور اعلان استملاكها بعدد الجريدة الرسمية رقم (١٦٢١) تاريخ ٢١/ ٦/ ١٩٦٢ والمنظم بهـا مخطط الاستملاك رقم ١٦١١/ ١٠ تاريخ ٣/٦/١٩٦٢ بسبب عدم الحاجة اليها كشارع ولبيعها كقطعة لجمعية النهضة الارثوذكسية لضمها الى قطعة ارضها المجاورة لها حسب الاصول .

امين العاصمة

١١/ ١٠/ ١٩٧٣ محمد طوقان

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك بان اللجنة المحلية لتنظيم والابنية في عمـــان عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار باعتبار استملاك ما مساحته (٢٦٠) مترا مربعا من قطعة الارض رقم ٣٣٨ حوض ١٨ وادي صقره ملك السيد يونس اسعد يوسف على اعتبار انها نتفة غير صالحة للاعمار بغية ضمها مع القطعة المجاورة لها رقـــم ٣٦ حوض (٣٣) الملفوف الغربي كما هو موضح ذلك على المخطط رقم ١٩٦٨/١٥ تاريخ ١٤/٤/ ٧٠ وذلك بالاستناد لاحكام الفقرة (٥) من المادة (٥٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وقرار اللجنـــة المحلية للتنظيم والابنية رقم١٠٢٣ تاريخ٦/٦/ ١٩٧٣مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود فيقانون الاستملاك لسنة١٩٥٣.

امين العاصمة

٩/١٠/١٩٧٣ رئيس اللجنةالمحلية للتنظيموالابنية

محمد طوقان

اعلان

طلب استملاك

اعلن انا محافظ اربد رئيس لجنة تحسين القرى فى محافظة اربد عن عزمي الى التقدم الى مجلس الوزراء الافخم بعد مدة (١٥) يوما لطلب اصدار قرار باستملاك (١١) احد عشر دونما و (٣٨٧) ثلاثماية وسبعة وثمانون مترا مربعا من قطع الاراضي ذات الارقام ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢، من حوض ابو عمر رقم (٢) من اراضي قرية شطنـــا والتي تعود ملكيتها للسادة موسى الابراهيم الخليل وخليل الابراهيم الخليل وراجي بن موسى الابراهيم الزيادة وسليمان بن موسى الابراهيم الزيادة من قرية شطنا والمبينة اوصافها في المخطط المرفق وذلك للمنفعة العامة بالمعنى المقصودبقانون الاستملاك لسنة ٩٥٣ من اجل بناء مدرسة عليها لذكور قرية شطنا عملا باحكام المادة (٣) من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٥٣ .

محافظ اربد
رئيس لجنة تحسين القرى
صادق الشرع

اعلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ أعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفاده ان استملاك المساحة المبينة في ادناه من قطعتي الارض الموصوفتين ازاءها استملاكا مطلقا لاغراض سلطة الكهرباء الاردنيةلانشاء محطة تحويل كهربائية عليها ، هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٥٣ .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

بدري الملقي

القرية	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	دونم	ملحوظـــات
وادي السير	(٧) الجندويل	٧٠	٠٨٢	٣	قسم من هذه القطعة
« «	« «	٧١	٦٣٢	٤	«
	المجمـــوع		٧١٤	٧	

اعلان

عملا بأحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ أعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفـــاده ان استملاك المساحة المبينة في أدناه من قطع الاراضي الموصوفة ازاءها استملاكاً مطلقاً لاغراض الامن العـــام هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣.

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

بدري الملقي

القرية	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	دونم	ملحوظات
النويجيس	٢ ــ الرواق	٢٩	١٩٩	٢٠	كامل هذه القطعة
النويجيس	٢ ــ الرواق	٣١	٢٥٥	١٤	قسم من هذه القطعة
النويجيس	٢ ــ الرواق	٣٢	٤٥٢	١٠	قسم من هذه القطعة
النويجيس	٢ ــ الرواق	٣٣	٧٠٤	ــ	قسم من هذه القطعة
	المجموع		٦١٠	٤٤	

اعلان

عملا بأحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ أعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مآله ان استملاك ما مساحته دونماً واحداً و ٧٣٣ متراً مربعاً من قطعة الارض رقم (٤٩٤) من حوض اللويبده الشمالي رقم (١٢) من أراضي مدينة عمان استملاكاً مطلقاً لاغراض وزارة الداخلية هو مشروع للمنفعة العامـــة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

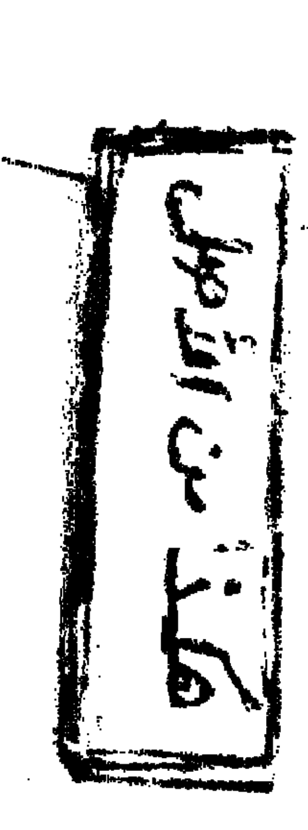
مدير عام دائرة الاراضي والمساحـــة
بدري الملقي

اعلان

عملا بأحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ أعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفاده ان استملاك المساحة المبينة في أدناه من قطع الاراضي الموصوفة ازاءها مع ما هو قائم عليها استملاكاً مطلقاً لاغراض وزارة التربية والتعليم هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملقي

القرية	رقم واسم الحوض	رقم واسم الحي	رقم القطعة	المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	دونم	ملحوظات
مدينة عمان	٣٣/ المدينة	١ــجبل اللويبدة	٤٥٤	١٤٩	—	قسم من هذه القطعة
مدينة عمان	٣٣/ المدينة	١ــجبل اللويبدة	٩٠٦	٤٥٨	—	كامل هذه القطعة
مدينة عمان	٣٣/ المدينة	١ــجبل اللويبدة	٩٠٧	٤٦٣	—	كامل هذه القطعة
مدينة عمان	٣٣/ المدينة	١ــجبل اللويبدة	٩٠٨	٣٤٤	—	كامل هذه القطعة
مدينة عمان	٣٣/ المدينة	١ــجبل اللويبدة	٩٠٩	٣٧٠	—	كامل هذه القطعة
مدينة عمان	٣٣/ المدينة	١ــجبل اللويبدة	١٢٧٤	٢٧٧	١	كامل هذه القطعة
			المجموع	٠٦١ و	٣	



اعلان

عملا بأحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ أعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريـــدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء العـــالي بطلب اصدار قرار مفاده ان استملاك ما مساحته (٢) دونمان و (٢٣٩) متراً مربعاً من قطعة الارض رقم (٨٧) من حوض الملفوف الشمالي رقم (١٧) من أراضي مدينة عمان استملاكاً مطلقا لاغراض مديرية الامن العام هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير عام دائرة الأراضي والمساحة
بدري الملقي

اعلان

أعلن بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٥٢ بأن بلدية الزرقاء عازمة بعد مضي خمسة عشر يوماً على نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على التقدم بطلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار قرار باعتبار استملاك كامل القطعة رقم (٥٥) من حي(٢٥) مسجد عمر والعائدة الى السادة عيسى عايد الور وشركاه مشروعاً للنفع العام بغية انشاء مراحيض عامة عليها وجعل قسم منها ساحة مع انشاءات لغايات المنفعة العامة .

رئيس بلدية الزرقاء
ابراهيم صايل

اعلان

عملا بأحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ أعلن أنني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعـــلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مآله ان استملاك كامل قطعة الارض رقم (٢٠٥) من حوض وادي سواده رقم (٦٤) من أراضي مدينة السلط البالغـــة مساحتها ستة دونمات و (٠٦٥) متراً مربعاً استملاكاً مطلقاً لاغراض وزارة التربية والتعليم لاقامة أبنية مدرسية عليها هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملقي

هكذا من الأصل

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ٩٥٣ بان اللجنة المحلية لتنظيم المدن والابنية في مادبا عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار باعتبار ان استملاك كامل مساحة الجزء المتبقي من قطعتي الارض رقم ٧٥٣و٧٥٤ من حوض البلد رقم (١) والمبينة تاليا على اعتبار انها نتف لاتصلح للبناء بغية دمجها مع القطعة المجاورة لمـافضلة طريق ملك للبلدية نفس الحوض كما هو موضح ذلك على المخطط رقم (١) تاريخ ٩٧٣/٩/٢٤ وذلك بالاستناد لاحكام الفقرة (٥) من المادة (٥٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وقرار اللجنة المحلية رقم (١٥٩) تاريخ ١٩٧٣/٩/٢٤ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

رئيس اللجنة المحلية لتنظيم المدن والابنية في مادبا

سميـح الفـرح

رقم الحوض	رقم القطعة	اسم المـالك	المساحة العمومية	الاقتطاع كنتف غير صالحة للبناء	ملاحظـات	اغراض الاستملاك
١	٧٥٤	السيد نعيم الغريب وشركاه	٥٢م٢	٥٢م٢ —	لاتصلح للبناء ولا يوجد بها ابنية او اشجار	تستملك لملاك البلدية
١	٧٥٣	وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية بالاضافة لوظيفته	٤٦م٢	٤٦م٢ —	لاتصلح للبناء ولا يوجد بها ابنية او اشجار	تستملك لملاك البلدية

اعـــلان

آعلن بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٥٣ بأن بلدية الزرقاء عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما على نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على التقدم بطلب الى مجلس الـــوزراء لاصدار القرار باعتبار استملاك قطعة الارض رقم (٧٣) من حي (١) طريق الشام حوض (١٠) البلد العائدة ملكيتها الى سعاد ابراهيم حجازي ويوسف ابراهيم الطاهر وشركاهم والبالغة مساحتها (٥٤٠) مترا مربعا مع الانشاءات المقامة عليها مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك المذكور بغية جعلها مركزا للدفاع المدني في مدينة الزرقاء.

رئيس بلدية الزرقاء

ابراهيم صايل

شؤون البلديات

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٣/٩/٣٠ الموافقة على ما يلي :

١ — تعيين السيد علي الحنيطي رئيسا لبلدية ابو علندا .

٢ — تعيين السيد صالح محمود ابو حسان وعبد الفتاح الحاج فلاح النصر الله عضوين اضافيين في مجلس بلدية ابو علندا.

اعـــلان

استنادا للمادة (١/٣٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ اعلن انتخاب السيد صالح عثمان ابوراجوح نائبا لرئيس بلدية مادبا .

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية

مروان الحمود

اعـــلان

استنادا الى الصلاحيات المخولة الي بمقتضى المادة (٧) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وبناء على تنسيب عطوفة محافظ اربد .

اقرر ان يكون عدد اعضاء مجلس بلدية سحم سبعة من ضمنهم الرئيس وذلك اعتبارا من الدورة المقبلة .

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية

مروان الحمود

اعـــلان

نظرا لانقضاء مدة الترشيح المقررة لعضوية مجلس بلدية المزار ولم يزد عدد المرشحين عن عدد الاعضاء المطلوب انتخابهم في الانتخابات التي تقرر اجراءها في ١٩٧٣/١٠/٨ واستنادا للمادة (٢٠) من قانون البلديات اعلن عـــن فوز المرشحين التالية اسماءهم بالتزكية لعضوية مجلس البلدية المذكورة .

١ ـــ بركات فالح مطلق النوايسه
٢ ـــ صالح سليمان الطراونه
٣ ـــ حسن درويش النوايسه
٤ ـــ عبد الرحيم حامد ذياب النوايسه
٥ ـــ ياسين كريم الجعافره
٦ ـــ كريم سلامه الطراونه
٧ ـــ محمد حماد الطراونه

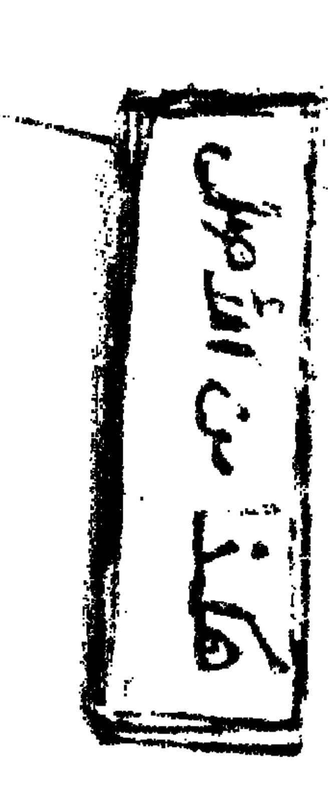
وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية
مروان الحمود

اعـــلان

استنادا الى الصلاحيات المخولة الي بمقتضى احكام المادة « ٥ » من قانون البلديات رقـــم « ٢٩ » لسنة ١٩٥٥ اقرر احداث بلدية لقرية نجل/الشوبك ووفقا للمادة « ٧ » من القانون المذكور وبناء على تنسيب عطوفة محافظ معان اقرر ان يكون عدد اعضاء مجلس البلدية المذكورة سبعة اعضاء من ضمنهم الرئيس وفيما يلي اسمـــاء رئيس واعضاء اول مجلس بلدي فيها : ـــ

١ ـــ عبد الله سالم مريحيل الغنميين	رئيسا
٢ ـــ محمود محمد حسن البدور	عضوا
٣ ـــ اسماعيل عبد ربه قبلان البدور	عضوا
٤ ـــ حسين ثلجي قبلان الدحيات	عضوا
٥ ـــ محمود جديع سالم الدحيات	عضوا
٦ ـــ احمد ذياب حسن البدور	عضوا
٧ ـــ جبريل حسن مسلم الطوره	عضوا

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية
مروان الحمود



اعـــلان

وافق معالي وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية عملا باحكام المادة السادسة من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ على قرار مجلس بلدية وادي موسى محافظة معان رقم (٩) تاريخ ١٩٧٣/٢/١٧ المتضمن توسيع حدود منطقة بلدية وادي موسى بحيث تشمل ما يلي : ـــ

١ . قسم من الحوض رقم (٧) جلواخ القطع ذوات الارقام ٤٥ ، ٥٠ ـــ ٥٥ ، ٧٢ ـــ ٨٢ :

٢ . قسم من الحوض رقم (١٥) مخيمر القطع ذوات الارقام ١ ، ٤ ـــ ١٨ .

٣ . قسم من الحوض رقم (١١) البقعة الغربيـــة القطع ذوات الارقام ١ ، ١٠ ، ١٧ ، ٢٠ ـــ ٢٤ ، ٢٩ ـــ ٣٥ ، ٤٤ ، ٤٥ .

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية
مروان الحمود

اعـــلان

استنادا للمادة (١/٣٤) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ . اعلن ان مجلس الوزراء قد قرر بناء على تنسيبي تعيين السيد علي محمود الحنيطي رئيسا لبلدية ابو علندا .

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية
مروان الحمود

في القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل

قرار رقم (٣٢) لسنة ١٩٧٣

استنادا الى الصلاحية المخولة الي بموجب احكام المادة الثانية من القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل رقم (١٠) لسنة ١٩٥٨ من قبل مجلس الوزراء ، اقرر ما يلي وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية :

اولا :ـ حظر التعامل بالذات او بالواسطة مع الشركة القبرصية : Louis Tourist Agency وسائر فروعها اينما وجدت، وما يعتبر في حكم الأم أو الفرع لها وفقا للقواعد المقررة، على يستمر هذا الحظر طالما استمرت ميولها الصهيونية .

ثانيا :ـ أ ـ حظر الاستيراد من الشركة القبرصية . D.E.K.S.A.
بالنسبة للسلع والمنتجات التالية ، والتي ثبت ان اسرائيل تصدرها الى قبرص : ـ

١ ـ المراحل التجارية
٢ ـ الألبسة الجاهزة / الداخلية والخارجية .
٣ ـ معدات الرى .
٤ ـ الالمنيوم الخاص بالابواب والنوافذ
٥ ـ الاعلاف
٦ ـ الآلات وخاصة المضخات وقطع التبديل .
٧ ـ المواد الكيماوية مبيدة للحشرات والتجميل .
٨ ـ الاجهزة الكهربائية
٩ ـ البلاستيك
١٠ ـ مواد البناء وخاصة البورسلان .

ب ـ يشترط في حالة الاستيراد من الشركة المذكورة سلعا غير تلك التي منعت بموجب الفقرة (أ) اعلاه، وجوب ارفاق البضاعة بشهادة منشأ صادرة عن الشركة المصدرة يحدد فيها بان البضاعة من منشأ قبرصي بحت على ان تكون هذه الشهادة معتمدة من اية ممثلية عربية هناك .

ثالثا :ـ سريان الحظر المفروض على التعامل مع المنظمة الصهيونية B.Nai B.Rith. على فرعها في كندا والمسمى B.Nai B. Rith Hillel Foundation

رابعا :ـ سريان الحظر المفروض على التعامل مع المنظمتين الصهيونيتين في البرازيل على B.Nai B. Rith .Wizo فرعيهما في البرازيل ايضا .

خامسا :ـ ادراج الباخرة اليونانية Aghia Triada سابقا Portunus على القائمة السوداء بعد ثبتت مخالفتها لاحكام مبادىء المقاطعة .

سادسا :ـ يعتبر قرارى هذا نافذ المفعول بحق الشركات والبواخر المدرجة فيه اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية

استنادا الى الصلاحية المخولة الي بموجب احكام المادة الثانية من القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل رقم (١٠) لسنة ١٩٥٨ من قبل مجلس الوزراء اقرر ما يلي وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية :

وزير الماليــة والجمارك

محمد نوري شفيق

قرار رقم ٣٣ لسنة ١٩٧٣

استنادا الى الصلاحية المخولة الي بموجب احكام المادة الثانية من القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل رقم (١٠) لسنة ١٩٥٨ من قبل مجلس الوزراء اقرر ما يلي وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية : ـ

اولا :ـ حظر التعامل بالذات او بالواسطة مع الشركات والبواخر التالية باعتبارها قامت بمخالفــة احكام القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل ومبادىء المقاطعه المقرره :ـ

١ ـ الشركة الانجليزية Indurtrial Diamonb Co. Ltd

وعنوانها 88-90 Hatton Cardens London E.C.I.

والتي تعمل في بيع وشراء الماس وغيره من الاحجار الكريمة والمتاجره بها ، وسائر فروعها اينما وجدت ومن بينها شركتها الفرعية : Industrial Diamond Co. (Sales) Ltd.

على ان يستمر هذا الحظر طالما استمرت ميولها الصهيونية .

٢ ـ الاتحاد الروماني :ـ Federation De Communautes Juifs Mosaic. De La Republigue Socialeste De Romanie;

وعنوانها : St. Sf. Vineri No (9)

يساهم في تسهيل وتنظيم هجرة يهود رومانيا الى اسرائيل ، كما يساعد في جمع التبرعات للمنظامات الصهيونية على ان يستمر هذا الحظر طالما استمرت ميوله الصهيونية .

الباخره اليونانية Pride Of Candia

شركتها المالكه Meditrans Shipping Corp

ثانيا :ـ الشركة القبرصيه Marina Motor Dealers

أ ـ يمنع الاستيراد من الشركة القبرصيه المذكوره بالنسبة لقطــع التبديل الخاصــة بالسيارات والمحركات والمنتجات الاخرى التي ثبت ان اسرائيل تصدرها الى قبرص وهي التالية :ـ

الالبسة الجاهزة ـ الداخلية ـ والخارجية
المواد الكيماوية ـ مبيدات حشرية وتجميل
الالمنيوم الخاص بالابواب والنوافذ
الالآت وخاصة المضخات وقطع التبديل
مواد البناء وخاصة البورسلان والدهانات
معدات الرى ـ الاعلاف وفول الصويا
الاجهزة الكهربائية ـ البلاستيك

ب ـ يشترط في حالة الاستيراد من هذه الشركة سلعا غير تلك التي منع استيرادها بموجب الفقره (أ) اعلاه ـ تقديم شهادة منشأ صادره عن الشركة المصدره يحدد فيها بان السلعه من منشأ قبرصي بحت على ان تكون هذه الشهادة معتمده من أية ممثليه عربيه في قبرص ·

ثالثا : أ ـ رفع الحظر الكلي المفروض على الشركة الانجليزية : Thorn Electrical Innustries Ltd

وقسمها الدولي I. L. D.

وفروعها الشركات الانجليزية التالية :ـ

1— Thorn Colour Tubes Ltd.

2— British Radio Corp Ltd

3— Raidio Rentals (Holdings) Ltd.

4— Atlas Lighting Ltd.

وقسمها الدولي ـ (A. L. I. D.)

5 Thorn Lighting Ltd.

وقسمها الدولي Thorn Lighing International

6— Mazda Lighting Ltd

وقسمها الدولي Mazda Lighing International

ب ـ حظر استيراد منتجات الشركة الانجليزية Thorn Colour Tures Ltd

من لمبات أشعة كاتود للتلفزيون الملون المسماه Shadow Mark Cathode Ray Tubes

والتي تصنع بترخيص من الشركـــة الاميركيـــة المحظور التعامل معها (R.C.A.) سواء وردت تلك اللمبات من الشركة الانجليزية المذكوره او من شركتها الام :ـ Thorn Electrical Industries Ltd. او من اي من الشركات الفرعية الاخرى لهذه الاخيره .

جـ ـ حظر اشتيراد منتجات الشركة الانجليزية : ـ British Radio Corp Ltd

من اجهزة التلفزيون الملون والتي تدخل فيها لمبات اشعة كاتود المصنوعة بترخيص من الشركة الاميركية (R.C.A.) المحظور التعامل معها سواء وردت تلك الاجهزة من الشركة المذكوره او من شركتهـــا الام المذكوره اعلاه او من الشركات الفرعية الاخرى لهذه الاخيره .

رابعا يعتبر قراري هذا نافذ المفعول بحق الشركات المدرجة فيه اعتبارا من تاريخ نشر في الجريدة الرسمية .

وزير المالية ـ الجمارك

محمد نوري شفيق

آمر دفاع رقم (١٥) لسنة ١٩٧٣

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨

...

عملا بالصلاحيات المخولة الي بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ وبنـــاء على توصية المكتـــب الرئيسي لمقاطعة اسرائيل اقرر منع دخول وتداول جميع الاسطوانات المبينة بالكشف المرفق في المملكة الاردنية الهاشمية. وهي جميعها من انتاج الشركة اليونانية Columbia Gramaphone Co of Greece بترخيص من شركـــة RCA.

فارجو من السلطات المختصة تنفيذذلك.

مراقب المطبوعات العام

محمد الخطيب

١٩٧٣/١٠/١

1— The Sound of Music/Julie Andrews
2— Casino Royale/Original Soundtrack
3 — Oliver /Original Soundtrack
4 Half A Sixpence Original Soundtrack
5— Les Plus Beaux Tangos Du Monde
6— Balalaiques/Russian Songs & Dances
7— For A Few Dollars More/El Paso
8 Italian Hits
9 More of The Monkeys
10 The Mama's & Papa's
11— Los Indios Tabajaras Maria Elena
12 OI Vuole Poco/Rita Pavone
13 — Surrealistic Pillow/Jeffers on Airplane
14 An Evening With Belafonte & Mouskouri
15 – LA Louna . . . Un Hombre . . UNA Mujer/Los Tres Diamantes
16— Italian Hits No. 3
17— Un Pugno Di West No. 2 "Western"
18— Italian Hits No. 3
19— Monkees Pisces, Aquarius, Capricorn & Jones Ltd.
20— TI Amo The Best of Sergio Endrigo
21— Johann Strauss Waltzes
22 – Sylvie Vartan
23— CI Vuole Poco No. 2/Rita Pavone
24— Italian Hits No. 4
25 – The Good The Bad and The Ugly/Hugo Montenegro and Orchestra
26— Italian Hits No. 5/Jimmy Fontana

27— The Monkees, The Birds The Bees and The Monkees
28— Patty Bravo
29— Italian Hits No 7/Gianni Morandi
30 – Italian Songs No 8/ the Rokes
31— Elvis Presley/Original Soundtrack From His NBC Tv Special
32— Mexican Shuffle
33— Cocktal Party/Roger Daneels and His Orchestra
34— Buongiorno Italia Mia/Franco Pagani
35— Love is Blue/Living Marimbas
36— Grant Caruso/Mario Lanza
37 – Neapolitan Songs/Maro Lanza
38— Ludwig Van Beethoven Symphony No 9 Choral
39— Tschaikowsky) Swan Lake
40 Rossini Ouvertures) Arturo Toscanini
41— Flamengo
42— Soul Man
43— El Toro
44 - Giannis Spanos Directing Giannis Spanos
45— Paul Ankas Greatest Hits

امر دفاع رقم (١٦) لسنة ١٩٧٣

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم ٥ لسنة ١٩٤٨

عملا بالصلاحيات المخولة الي بمقتضى نظام الدفاع رقم ٥ لسنة ١٩٤٨ وبناء على توصية المكتب الرئيسي لمقاطعة اسرائيل اقرر منع دخول وتداول اغنية BEEN TO CANAAN للمغنية CAROLE KING وكذلك سائر الاسطوانات والاشرطة الصوتية التي تضم تلك الاغنية في المملكة الاردنية الهاشمية .

فأرجو من السلطات المختصة تنفيذ ذلك .

١٩٧٣/١٠/١٤ مراقب المطبوعات والنشر
محمد الخطيب

البنك المركزي الاردني

بيان بالموجودات والمطلوبات كما هي عند اقفال العمل بتاريخ ٣٠/ ٩/ ١٩٧٣

الموجودات	دينار	دينار
الذهب		١٣٠٤٦٠٠٠
حقوق السحب الخاصة		٢٩٢٢٥٣٥
موجودات بعملات اجنبية قابلة للتحويل:		
نقد وارصدة وودائع	٦٧١١٩٢٣٣	
اذونات خزينة	٢٣١٩١	
سندات	٢٠٨٧٦١٣١	٨٨٠١٨٥٥٥
المساهمة في المؤسسات الدولية والاقليمية		٦٠٩٩٣٨
موجودات بعملات اجنبية اخرى		٢٠٩٩٦٤
موجودات بالعملة الاردنية :		
سندات واذونات الحكومة الاردنية	٧٩٠٨٤٨٦	
سلف واسناد مخصومة	١٨٧٦١٩٦٩	
ودائع لدى البنوك المرخصة	٤٨٥٤٠٢٦	
اخرى	٩٠٤٠٠٦	٣٢٤٢٨٤٨٧
		١٣٧٢٨٥٤٧٩
تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستندية (له مقابل)		٨٥٧٨٤٣٩

المطلوبات	دينار	دينار
النقد المصدر		٩٥٢٣٤١٩٣
الحسابات الجارية والودائع :		
الحكومة والمؤسسات العامة	٨٦٩٨٦٢٧	
البنوك المرخصة	١٧٤٧٧١٩٤	
الهيئات والمؤسسات الخارجية	١٧٧٨٢٥	
اخرى	٨٣٦٦٠	٢٦٤٣٧٢٦٦
الحسابات الجارية والودائع بعملات قابلة للتحويل		٩٨٤٢
مطلوبات اخرى		٣٥٠٤٦٩٧
رأس المال		٢٠٠٠٠٠٠
الاحتياطي العام		٣٩٨١٣٤٧
مخصص تعويض نهاية الخدمة		٦٦٥٠٢
الحساب الخاص		٦٠٥١٦٣٢
		١٣٧٢٨٥٤٧٩
الاعتمادات المستندية (له مقابل)		٨٥٧٨٤٣٩

مدير تنفيذي
هشام الصفدي

نائب الحافظ
حسين القاسم

هكذا من الأصول

الأعلانات

أمــر

صادر عن الحاكم العسكري العام

بمقتضى تعليمات الادارة العرفية لسنة ١٩٦٧

تأمينا للسلامة العامة ، واستنادا الى المادتين (٢ و ٤) من تعليمات الادارة العرفية لسنة ١٩٦٧ ، آمر بتأجيل موعد الاقتراع لانتخابات مجلس بلدية سوف المعين له يوم السبت القادم الموافق في ٢٠ تشرين الاول سنة ١٩٧٣ الى اشعار آخر ، وتعيين لجنة للبلدية برئاسة متصرف لواء جرش وعضوية كل من :—

أ — مدير صحة لواء جرش

ب — مهندس بلديات لواء جرش

ج — محاسب مالية جرش

د — مدير تربية لواء جرش

يعمل بهذا الامر من تاريخ صدوره يوم الخميس الواقع في ١٨/١٠/٧٣ على ان يتم نشره في اول عدد يصدر من الجريدة الرسمية .

١٩٧٣/١٠/١٨ — الحاكم العسكري العام

زيد الرفاعي

امــر

صادر عن الحاكم العسكري العام

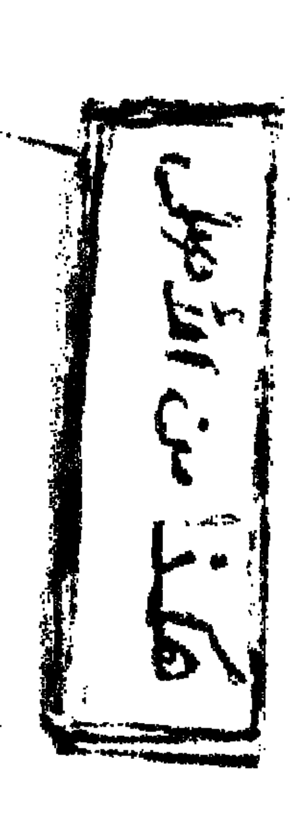
بمقتضى تعليمات الادارة العرفية لسنة ١٩٦٧

عملا باحكام المواد (٢ و ٤ و ٥) من تعليمات الادارة العرفية وتأمينا للسلامة العامة ، آمر اصحاب السيارات الشاحنة والباصات بموجب تسجيل سياراتهم وباصاتهم لدى مديرية السير العامة ، مع تقديم السائقين العاملين عليها في موعد اقصاه الساعة الثامنة من مساء يوم السبت الموافق ٢٠/١٠/١٩٧٣ ووضعها مع سواقيها في خدمة المجهود الحربي عند الطلب وكل من يتخلف عن تنفيذ هذا الامر يحال الى المحكمة العرفية بمقتضى الفقرة (م) من المادة (٧) من التعليمات المشار اليها ويعرض نفسه للعقوبة المنصوص عنها في قانون الدفاع والانظمة الصادرة بموجبه .

يعمل بهذا الامر اعتبارا من تاريخ ١٨/١٠/١٩٧٣.

١٩٧٣/١٠/١٨ — الحاكم العسكري العام

زيد الرفاعي



امــر

صادر عن الحاكم العسكري العام

بمقتضى تعليمات الادارة العرفية لسنة ١٩٦٧

عملا بالصلاحيات المخولة الي في المادتين (٢ و ٥) من تعليمات الادارة العرفية لسنة ١٩٦٧ آمر بما يلي :—

١ — يمنع منعا باتا اشغال المساكن العائدة لدائرة ميناء العقبة او مديرية الخط الحديدي الحجازي من قبل اي شخص لا يكون موظفا على رأس عمله في الدائرة او المديرية المذكورة سواء كان اشغالهم لتلك المساكن مقترنا بعقد ام لا .

٢ — يمهل الاشخاص الذين انهيت خدماتهم في الدائرة او المديرية المذكورة لاي سبب كان ممن يشغلون ايا من هذه المساكن مدة شهر واحد من تاريخ العمل بهذا الامر لاخلائها ومغادرتها .

٣ — يعمل بهذا الأمر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

١٩٧٣/١٠/٢٠ — الحاكم العسكري العام

زيد الرفاعي

اعلان

عملا باحكام الفقرة (ب) من المادة (٦) من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ المعدلة بالقانون المؤقت رقم (٧٤) لسنة ١٩٧١ .

يرجى من المتخلفين عن دفع المبالغ المذكورة ادناه والتالية اسماؤهم ان يبادروا الى دفع المبالغ المتحققة عليهم المبينة ازاء اسم كل منهم الى جابي الواردات بوزارة المالية خلال مدة اقصاها خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وكل من يتخلف عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية .

وزير المالية

الاسمــاء	المبلغ فلس	دينار	نوع المطالبــة
صلاح الدين الحاج شحاده / عمان	٨٩١	٢٤	مسترد من صرفيات سنين سابقة لحساب القوات المسلحة الاردنية
خليل سلامه اغابي / عمان	٠٠٥	٤	رسوم طوابع
عيد الشوبكي / عمان	—	٤٠	رسوم طوابع
حسن الطيب / عمان	٣١٥	١٢	رسوم جمركية
ورثة المرحوم ناصيف عزيز اغابي / عمان	—	٢٠٠	واردات متفرقة
سليمان سرور / مخيم الحسين	٢٢٩	٥١	مسترد من صرفيات سنين سابقة لحساب القوات المسلحة الاردنية
صالح الداغستاني / عمان	٩٢٥	٣٢	رسوم طوابع

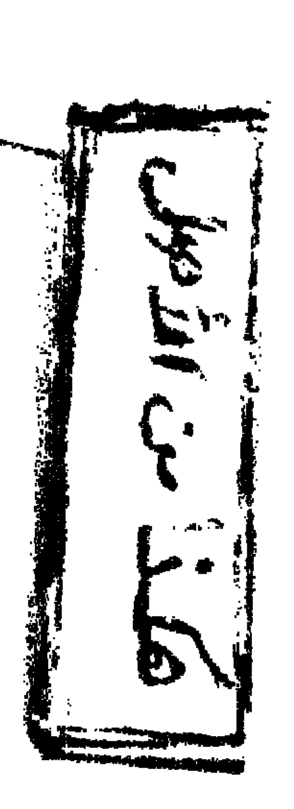
اعلان

عملا باحكام الفقرة (ب) من المادة (٦) من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ المعدلة بالقانون المؤقت رقم (٧٤) لسنة ١٩٧١ .

يرجى من المتخلفين عن دفع ضريبة الابنية والاراضي التالية اسماؤهم ان يبادروا الى دفع المبالغ المتحققة عليهم المبينة ازاء اسم كل منهم الى صندوق مدير مالية معان خلال مدة اقصاها خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية . وكل من يتخلف عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية .

وزير المالية

اسم المكلف	الضريبة السابقة		الضريبة الحالية	
	فلس	دينار	فلس	دينار
وحيد عباس كريشان	٥٠٠	٢٥	٩٠٠	١١
محمد حامد صلاح وشركاه	٠٦٠	٢١	٧٢٠	٢
خلف ارحيل ابو درويش	٦٧٥	٢١	٧٨٠	٥
غنام احمود الحميدي	٣٢٥	٣٨	٣٧٠	٤
عبد الله محمد صلاح	٧١٠	١٩	٩٢٠	٢
ابراهيم عبد الرحمن قاسم كريشان	٧٧٥	٢٧	٣٨٠	٤
احمد خلف سليمان صلاح	٣٣٧	١٩	٢١٠	٢
فلاح علي احمد الفناطسه	٣٦٠	١٦	٨٧٠	١
فارس عيد ابو ذرابه	٨٥٠	١٧	٠٤٠	٢
صالح محمد النسعه	٨٥٠	١٧	٠٤٠	٢
حسن محمود النسعه	٨٥٠	١٧	٠٤٠	٢
عطا الله خليل حسين كريشان واخيه	٩٢٥	١٣١	٥٢٠	٦٠
احمد سالم رمضان الصلامات	٤٠٠	٣٧	٤٨٠	٧
مرزوق هارون عيال ام خطاب	٥٠٧	٢٠	٥٧٠	٣
عبد الحي خليل الصلامات واخيه	٩٢٥	٢٥	٠٨٠	٤
فضية قدورة كريم وشريكتها	٧٥٥	٤١	٨٠٠	٦
مضحي محمد دحيلان ابو تايه	٦٠٠	٨١	٢١٠	٢٧
ابراهيم مصطفى حسن الحوره	٢٨٠	٣١	٨٤٠	٨
جويدان ابراهيم جميل الحوره	٢٠٠	٦١	٢٨٠	١٤
فارس احمد خليل كريشان	٨٥٠	٩٩	٦٠٠	١٣
حامد حسين مرعي كريشان	٨٩٠	٣٦	٧٦٠	٤
سليم مصلح عساف	٨٦٢	٧٥	٦٧٠	٥
هويمل عبد العزيز عوجان	٩٤٠	١١٥	٧٩٠	١٤
سالم خشمان عيد ابو كركي	٦٧٥	٣٨	٤٢٠	٤
عامر سالم الحضرمي	٢٢٥	٩٢	٩٠٠	١١
عبدالقادر عبدالله حسين المصري واخيه	٨٠٠	٢٣	٧٢٠	٢
حسن محمد جعفر المحاميد واخوانه	٢٣٧	٣١	٥٧٠	٣
محمد ابو زيد المدني	٣٠٠	٢٦	٧٠٠	٨
يوسف سليمان العقايله	٥٨٠	٣٤	٢٠٠	١٠
عبد الكريم عبد الله خليل الشراري	١٨٠	١٠٦	٥٦٠	٢٨



اسم المكلف	الضريبة السابقة		الضريبة الحالية	
	فلس	دينار	فلس	دينار
احمد خليل البواب	٤٠٠	٢٠	٨٠٠	٦
محمود محمد ابو مرعي	١٠٠	١٩	٤٤٠	٤
داود عبده داود الصلاحات	٩٢٠	٢٩	٤٨٠	٧
ثابت هملان عبد الحي ابو هلاله	١٠٠	٢٢	٥٦٠	١١
سامي صبح ابو درويش	٢٨٠	٣١	٤٨٠	٧
احمد عيد محمد الفناطسه	٨٨٠	٤٤	٩٦٠	١٤
ابراهيم محمد ابو ظهير	٤٤٠	٣٩	٥٢٠	٩
عوض محمد ابو هلاله	٧٠٠	٣٥	٨٠٠	٦
عبد السلام شموط وشريكه	٦٦٠	٢٣	٥٥٠	١٠
صالح مخلص عبد الرحمن المحتسب	٧٠٠	٤١	١٢٠	١٣
عبد الله ابراهيم ابو ظهير وشريكته	٣٥٠	٢٦	٤٠٠	٣
هدية ابراهيم علي الرواد	٤٠٧	٦٨	١٦٠	٨
عبد القادر عودة سعيد عيال ام خطاب	٤٠٠	٢٠	٩٢٠	١٢
شريف رباح محمد العقايلة	٧٦٠	٣٨	٥٦٠	١١
محمد سليمان موسى الصلاحات	٢٢٥	٢٤.	١٠٠	٥
تيسير فياض شموط	٩١٠	٢٠	٧٢٠	٢
خليل محمد ابو ظهير	٦٨٠	٣٤	٥٦٠	١١
ياسين خليل التلهوني	٢٠٠	٢٧	٨٠٠	٦
سليم حسين داود صلاح	٩٤٠	٤٧	٨٠٠	٦
عيد صالح الكباريتي	٧٢٠	١٠٧	٢٨٠	٦٥
عبد الكريم حليوي الحميدي وشركاه	٤٠٠	٥٤	٢٠٠	٢٧
جدعان حسن داود الصلاحات	٨٠٠	٤٠	١٦٠	٨
سليمان عليان الفار	٧٢٠	٧٠	٦٨٠	١٧
عبدالقادر احمد كرجقلي عيال أم خطاب	٦٤٠	٢٣	٤٨٠	٧
ابراهيم علي عمر كريشان	٢٠٠	٢٧	٨٠٠	٦
عبد القادر خليل الصلاحات	١٢٠	٤٣	٠٤٠	١٩
محمد عودة حرب الحويطات	٠٠٠	٢٧٧	٤٠٠	٥٤
محمود عبد النبي حسين كريشان واخوانه	٨٥٠	٥١	٣٧٠	١٠
عبد الحميد احمد عبد الله كريشان	٢٨٠	٤٥	٩٦٠	١٤
محمود شفيق محمد الحوره	٠٤٠	١٩	٧٦٠	٤
عطا الله خليل كريشان واخيه	٢٠٠	٩٥	٨٨٠	١٠
فوزي عبد الحميد العقايلة	٧٠٠	٣٥	٥٢٠	٩
محمد حسين خليل عيال أم خطاب	٥٦٠	٢٨	٧٦٠	٤
ابراهيم حسين هارون عيال أم خطاب	٥٧٥	٥٠	٧٨٠	٥
محمد حرب الخطيب واخوانه	٢٧٨	٢٥	٨٩٠	٢
حميد حسين ثابت وشركاه	—		٧٠٠	١٩
سليمان خليل كايد كريشان	٦٩٥	١٩	٥٠٠	.
صالح عبد الله عساف	٧٧٥	٢٦	٠٦٠	٣

نص المطالبـــة

يطلب من كل من المدعو ذيب ناجي الجلاد والجندي الاول ابراهيم عامر حسن والنقيب المتقـــاعد نهـــار سالم العبادي وكلهم من سحاب مبلغ (٢٥٢٥) دينارا بالتكافل والتضامن وذلك استنادا لقرار محكمة الجمارك البدائيـــة الصادر بحقهم بتاريخ ١١/ ٩/ ١٩٧٣ والمكتسب الدرجة القطعية.

فعلى المذكورين المبادرة خلال خمسة عشر يوما من نشر هذا الاعلان بدفع المبلغ المحكومين به تلافيا للاجراءات القانونية التي قد يتعرضوا لها .

وزيرالمالية/ الجمارك

محمد نوري شفيق

نص المطالبـــة

يطلب من السادة شركة مارتن كاولي مبلغ (١٦٧٧) دينارا و (١٩٠) فلسا كرسم وارد (مكوس وبلديات) مستحق على كمية المحروقات المستهلكة من قبل الشركة بعد توقيفها عن العمل في مشروع اعادة تسيير الخط الحجازي وعلى الشركة المذكورة المبادرة بدفع ما هو مطلوب منها خلال خمسة عشر يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية تلافيا للاجراءات القانونية التي قد تتعرض لها .

وزير المالية/الجمارك

محمد نوري شفيق

اعـــلان

يعلن رئيس جمرك عمان بان السيارة المبينة مواصفاتها تاليا ، قد مضى على وجودها في ساحة جمرك عمان أكثر من ثلاثة اشهر وعملا باحكام الفقرة (٢) من المادة (٥٥) من قانون الجمارك والمكوس بان هذه السيارة ستبـــاع بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ هذا الاعلان .

رئيس جمرك عمان

احمد عبد العزيز

تاريخ الدخول	اسم صاحبها	نوعها	رقم سجل المستودع	تاريخه
٩٧٣/٣/٢٢	خليل ابو ظهير	سيارة صالون رمبلر	٤٨٥/١٠٠/مهربات٩٧٣	٩٧٣/٥/١٠

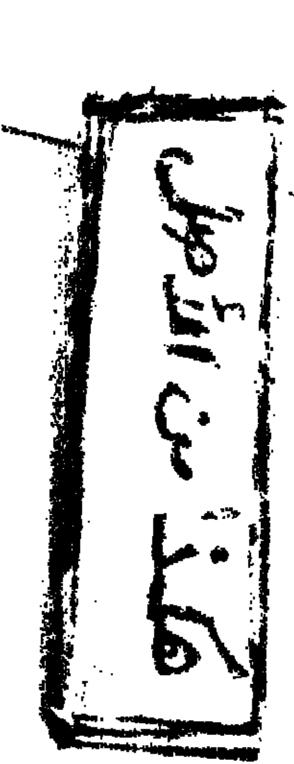
اعـــلان

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الفقرة (٤) من المادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـــة رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن مجلس التنظيم الأعلى قرار إيداع التعديلات التي جرت على مخطط التنظيم الهيكلي لبلدة سما الروسان رقم ت هـ/١٢٨/٧٠ تاريخ ١٩٧٣/١٠/٧ للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينـــة على المخطط المذكور في مكاتب وزارة الداخليـــة للشؤون البلدية والقروية ومكاتب اللجنة اللوائية لمحافظة اربد ومكاتب بلدية سما الروسان وتقديم اعتراضاتهم الى معالي وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية

ورئيس مجلس التنظيم الأعلى



اعـــلان

اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد على قرار اللجنة المحلية في بلدية النعيمة رقم ١١ تاريخ ١٩٧٣/٥/١٥ والمتضمن تحويل الجزيرة المحاذية للشارع الرئيسي من القطعة رقم ٩ الى تجاريـــة ، اقرر اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر وعلى ذوي العلاقـــة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحـــاتهم الى اللجنة المحليـــة خلال المدة المذكورة على ان تدعم الاعتراضات او الاقتراحات بمخططات ·يضاحية ووثائق ثبوتية .

محافظ اربد

رئيس لجنة تنظيم المدن اللوائيـــة في محـــافظة اربد

صادق الشرع

اعـــلا·

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائيـــة للتنظيم في محافظة البلقاء قد وافقت على تحويل ارض السيد فريد عكروش بالفحيص من منطقة سكنية الى منطقة تجارية وان اللجنة اللوائية قررت ايداع هذا الاعلان مع المخطط لدى مكتب اللجنة المحليـــة بالفحيص لمدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفي جريدتين محليتين وبمقتضى احكام المادة المذكورة اعلاه يجوز ممن له مصلحة في ذلك الاطلاع لدى مكتب اللجنة المحلية بالفحيص وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونـــة باسم رئيس اللجنـــة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي واثناء المدة القانونية .

محافظ البلقاء بالوكالة

رئيس اللجنـــة اللوائيـــة للتنظيم

احسان الحلواني

اعـــلان

اطلعت لجنـــة التنظيم اللوائيـــة في محافظة اربد على قرار اللجنة المحليـــة في بلدية الصريح رقم (٤٨) تاريخ ١٩٧٣/٨/٢٣ والمتضمن موافقة اللجنة المحلية على تعديل الشارع المار بمحاذاة القطع ذوات الارقام٢ ،(١٠)،(١١) ، (٦) ، (٧) من الحوض رقم (٤٧) والمـــار من القطع ذوات الارقام (١) ، (٢) ، (٣) ، (٤) ، (٥) من الحوض رقم (٦٠) لذا اقرر ايداع ذلك للاعتراض لمدة شهر ، يجوز لذوي العلاقـــة تقديم اقتراحـــاتهم او اعتراضاتهم على ذلك لدى اللجنة المحليـــة في بلديـــة الصريح خلال المدة المذكورة على ان ترفق الاعتراضات او الاقتراحات بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية .

محافظ اربد

رئيس لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد

صادق الشرع

إعــلان

يعلن لاطلاع العموم بأنه تقرر ايداع المخطط التنظيمي الهيكلي لقرية زحر رقم ت ه/زحر/٩٧١/١٦/ ٤/ ١٩٧٣ للاعتراض عليه لمدة شهرين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط في دار مجلس قروي زحر وتقديم اقتراحاتهم او اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في زحر على ان تدعم الاعتراضات او الاقتراحات بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية .

محافظ اربد
رئيس لجنـة التنظيم اللوائية في محافظة اربد
صادق الشرع

اعلان

اطلعت لجنة تنظيم المدن اللوائية في محافظة اربد على قرار اللجنة المحلية في بلدية اربد رقم ٣٠٨ تاريخ ١٤/٤/٩٧٣ المتضمن تعديل الشارع المار بالقطعة رقم (٢٢) من حوض رقم ٢٤ من اراضي اربد العائدة للسيد عادل الشرايري بقصد تفادي هدم الابنية المنشأة على هذه القطعة ونظرا لموافقة صاحب القطعة المذكورة على هذا التعديل حتى يتفادى هدم منشأة المذكور ولتتجنب البلدية دفـع التعويض لصاحب العلاقة ، قررت ايداع اعـلان ذلك للاعتراض لمـدة شهر واحد .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على مخطط الشارع المذكور والموضح على المخطط باللون الازرق والموجود بديواني ولدى بلدية اربد وتقديم اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة المذكورة على ان تدعم الاعتراضات والاقتراحات بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية .

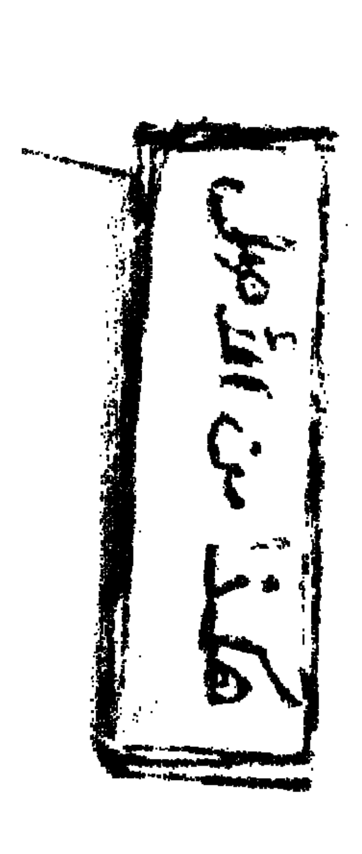
محافظ اربد
رئيس لجنة تنظيم المدن اللوائية في محافظة اربد
صادق الشرع

اعـلان

اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد على قرار اللجنة المحلية في بلدية دير ابي سعيد رقم ٣٦/٦ تاريخ ٩/٩/١٩٧٣ والمتضمن طلب المجلس البلدي تحويل قطعة الارض المحاذية لدوار شارع الملك حسين الى منطقة تجارية ، وتقرر اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر واحد .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اقتراحاتهم او اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة الى اللجنة المحلية على ان تدعم الاعتراضات او الاقتراحات بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية .

محافظ اربـد
رئيس لجنة تنظيم المدن اللوائية في محافظة اربد
صادق الشرع



اعـلان

يعلن لاطلاع العموم بأنه تقرر ايداع المخطط التنظيمي الهيكلي لقرية الاشرفية رقم ت ه/ الاشرفية /٧١/١٣٤ تاريخ ٢٩/ ٧٣/٥ للاعتراض لمدة شهرين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط في دار مجلس قروي الاشرفية وتقديم اقتراحـاتهم او اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في الاشرفية على ان تدعم الاعتراضات او الاقتراحات بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية .

محافظ اربـد
رئيس لجنة التنظيم اللوائية
« صادق الشرع »

اعلان

اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد على قرار اللجنة المحلية في بلدية ايدون رقم ٤٣ والمتضمن تعديل شارع المستشفى والمنوي فتحه هذا العام ، لذا اقرر ايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اقتراحاتهم او اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية على ان ترفق بالاقتراحات او الاعتراضات مخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية علما بأن الشارع المقترح ملون على المخطط باللون الازرق والقسم الملغى ملون باللون الاصفر ويمكن الاطلاع على المخطط في ديواني او لدى بلدية ايدون .

محافظ اربد
رئيس لجنة تنظيم المدن اللوائية في محافظة اربد
« صادق الشرع »

اعـلان

اطلعت لجنة تنظيم المدن اللوائية في محافظة اربد على قرار اللجنة المحلية في بلدية اربد رقم (٤٠٣) تاريخ ٩/٩/٩٧٣ المتضمن اجراء بعض التعديلات على الشوارع الدائرية المرسمة على المخطط وتمديد المناطق التجارية بحيث تكـون على ضفتي الشوارع بدلا من احداث مراكز تجارية كبيرة وسط الاحياء ، وقررت ايداع اعلان ذلك للاعتراض لمـدة شهر واحد ،

يجوز لذوي العلاقة تقديم اقتراحاتهم واعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة المذكورة على ان تدعم الاعتراضات والاقتراحات بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية .

محافظ اربد
رئيس لجنة تنظيم المدن اللوائية في محافظة اربد
« صادق الشرع »

اعـــلان

اطلعت لجنة تنظيم المدن اللوائية في محافظة اربد على قرار اللجنة المحلية في بلدية اربد رقم (٣٠٩) تاريخ ٩٧٣/٧/٢٤ المتضمن طلب الغاء الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٤٤٠ ، ٢١٨ ، ١٩٤ ، ٢٨٦ ، ٢٨٨ ، ١٥٩ ، ٢٩١ ، ٢٩٢ من حوض رقم (١٦)) من اراضي البارحة والملون على المخطط باللون البرتقالي والاستعاضة عنه بشارع سعة عشرة امتار والملون باللون الاخضر على نفس المخطط وفتح طريق بعرض اربعة امتار من القطع ذوات الارقام ٤٩، ١٦٣، ٦٧٠، ٦٨ من نفس الحوض والمبينة باللون الاخضر على نفس المخطط ، قررت ايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر واحد.

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط بديواني او لدى بلدية اربد وبتقديم اقتراحاتهم او اعتراضاتهـــم الى اللجنة المحلية خلال المدة المذكورة على ان تدعم الاعتراضات والاقتراحات بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية .

محافظ اربد
رئيس لجنة تنظيم المدن اللوائية في محافظة اربد
« صادق الشرع»

اعـــلان

اضافة فقرات الى النظام الداخلي لجمعية تعاونية

يعلن لاطلاع العموم انه استناداً الى الصلاحية المخولة الي في البند (د) من المادة الثامنة من نظام الجمعيـــات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ وبناء على قرار الهيئة العمومية « لجمعية اسكان الاطباء التعاونية / محدودة المسؤولية عمان » وتوصية مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية فقد قررت الموافقة على ما يلي : —

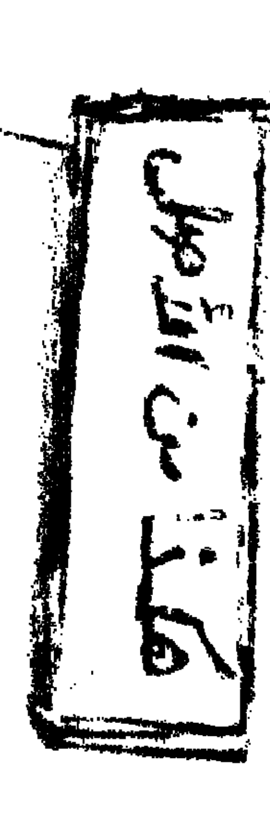
١ — اضافة الجملة التالية في آخر الفقرة « هـ » من البند (٢) من القسم (أ) من النظام الداخلي للجمعية المذكورة اعلاه « ورهن أموالها وعقاراتها تأمينا لاية قروض تحصل عليها من أي مصدر من مصادر التمويل » .
بحيث تقرأ المادة كالتالي : —

« أن تستحصل على الاموال الضرورية للقيام بمشاريعها المشتركة من مساهمة الاعضاء ومصادر التمويل الاهلية والحكومية وعن طريق اصدار السندات أو أية مصادر اخرى . ورهن أموالها وعقاراتها تأمينا لأية قروض تحصل عليها من أي مصدر من مصادر التمويل » .

٢ — اضافة الجملة التالية في آخر المادة (١٤) من القسم (د) « وأن ترهن أموالها وعقاراتها تأمينا لهذه القروض ».
بحيث تقرأ المادة كالتالي : —

« يجوز للجمعية أن تقترض الاموال اللازمة لتنفيذ غاياتها من مصادر حكومية أو غير حكومية على أن تعين الهيئة العمومية الحد الاعلى للقروض ومقدار الفائدة عليها ، وأن ترهن أموالها وعقاراتها تأمينا لهذه القروض».
ويمكن لذوي العلاقة الاطلاع على النظام في كل من وزارة الشئون الاجتماعية والعمل والمنظمة التعاونية الاردنية وفي مقر الجمعية .

وزير الشئون الاجتماعية والعمل
الدكتور يوسف ذهني



اعـــلان

الغاء تسجيل جمعية تعاونية

عملا بالصلاحية المخولة الي في المادة السابعة والاربعين من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ وبناء على طلب مدير عام المنظمة التعاونية ، فانني آمر بالغاء تسجيل (جمعية مربي الابقار التعاونية في محافظتي عمان والبلقاء محدودة المسئولية) وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية بعد أن تم تصفيتها .

وزير الشئون الاجتماعية والعمل
الدكتور يوسف ذهني

اعـــلان

تسجيل جمعية تعاونية

يعلن أن « جمعية مسمية الحوراني التعاونية للمنفعة المتبادلة محدودة المسئولية في عمان » قد تسجلت تحت رقم « ٥٧٥ » بموجب المادة الخامسة من قانون التعاون رقم « ٢٠ » لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم الرابع من تشرين أول ١٩٧٣ .

وزير الشئون الاجتماعية والعمل
« الدكتور يوسف ذهني »

اعـــلان

« تسجيل جمعية تعاونية »

يعلن أن « جمعية الجهاد التعاونية للمنفعة المتبادلة محدودة المسئولية في عمان » قد سجلت تحت رقم « ٥٧٦ » بموجب المادة الخامسة من قانون التعاون رقم « ٢٠ » لسنة ١٩٧٠ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقـــم (١) لسنة ١٩٧١ في اليوم الرابع من تشرين أول سنة ١٩٧٣ .

وزير الشئون الاجتماعية والعمل
« الدكتور يوسف ذهني »

اعـــلان

تسجيل جمعية تعاونية

يعلن أن « جمعية موظفي وعمال سكة الحديد التعاونية الاستهلاكية — محدودة المسئولية في عمان » قد سجلت تحت رقم « ٥٧٤ » بموجب المادة الخامسة من قانون التعاون رقم « ٢٠ » لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظـــام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم السابع والعشرين من ايلول سنة ١٩٧٣ .

وزير الشئون الاجتماعية والعمل
الدكتور يوسف ذهني

اعـــلان

صادر عن دائرة تسجيل السلط

يعلن للعموم بأنه تم فتح سجل الاموال غير المنقولة والعائدة لجدول حقوق مياه وادي نهر الزرقاء لقريـــة الصبيحي فعلى أصحاب الحقوق في هذا الوادي مراجعة دائرة تسجيل السلط لدفع رسوم التسوية المستحقة على أملاكهم.

مـــأمور تسجيل الســـلط

ابراهيم الكردي

اعـــلان

تصفية جمعية خربية السوق التعـــاونية للتسليف

والتوفير غير محدودة المسؤولية / عمان

عملا بالصلاحية المخولة لي في المادة (٤٢/ب) من نظام جمعيات التعاون رقم (١) لسنة ١٩٧٠ الصادر بمقتضى قانون التعاون المؤقت رقم (٥٥) لسنة ١٩٦٨ والذي حل محله قانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ فقد قررت تصفية الجمعية المذكورة أعلاه وتعيين السيد محمد اسماعيل جبر مصفيا لها وعنوانه مكتب جمعية مزارعي التبـــغ في محافظة العاصمة / الطيبه . وليكن معلوما أن جميع الادعاءات التي على الجمعية يجب أن تقدم الى المصفي المذكور .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية

سامي أيوب

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم ٤٠ لسنة ٥٣

١ – يعلن أن عمل التسوية في قطعة الملك الموصوفة أدناه سيبدأ في اليوم الاول من شهر تشرين الاول سنة ١٩٧٣ .

الوصف / قطعة الارض وما عليها من أبنية وانشاءات الكائنة ضمن حدود مدينة عمان مدينة حوض رقم٣٣ المحددة كما يلي /

شرقا / الحد الغربي لحي ٤٩ / الشنقيطي .

شمالا / الحد الجنوبي لحي ٥ / الشارع الهاشمي .

غـــربا / الحد الشرقي لحي ٣٥ / الامانة .

جنوبا / الحد الشمالي لحي ٢١ / خالد بن الوليد .

والحد الشمالي لحي ١٨ / جبل الجوفة الشرقي .

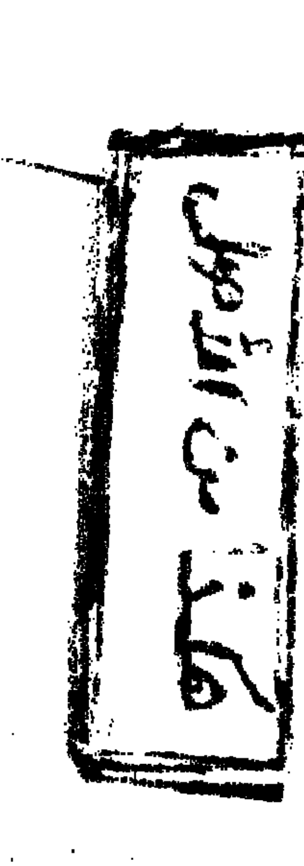
المبينة حدودها باللون الاحمر على المخطط المعلن عنه نسخة في كل من دائرة الاراضي والمساحة/عمان ودار محافظة العاصمة ومكتب مأمور تسجيل عمان ومكتب مأمور التسوية المختص ضمن دائرة تسجيل عمان.

٢ – على جميع الاشخاص الذين يدعون بأي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في الارض الموصوفة أعلاه أن يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى مأمور التسوية الذي سيكون موجوداً في الموقع الموصوف أعلاه .

٣ – ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في أية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به أو متنازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

بدري الملقي



امر تسويـــة

صادر بمقتضى المادة ٥ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ – يعلن أن عمل التسوية في قطعة الملك الموصوفة أدناه سيبدأ في اليوم الاول من شهر تشرين الاول سنة ١٩٧٣ .

الوصف / قطعة الارض وما عليها من أبنية وانشاءات الكائنة ضمن حـــدود مدينة عمان حوض رقم ٣٣ المحددة كما يلي /

شرقا / الحد الغربي لحي ٤٩ / الشنقيطي .

شمالا / الحد الجنوبي لحي ٥ / الشارع الهاشمي .

غربـــا / الحد الشرقي لحي ٣٥ / الامانة .

جنوبا / الحد الشمالي لحي ٢١ / خالد بن الوليد .

والحد الشمالي لحي ١٨ / جبل الجوفه الشرقي .

ان الاشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في أراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب أن يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

بدري الملقي

اعـــلان تسوية

صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ . يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه سيبدأ في اليوم الاول من تشرين اول سنة ١٩٧٣ .

الوصف الجزء الشمالي من قطعة الارض رقم ١١ من حوض رقم ٦٥ من اراضي الطفيلة المبينة حدوده باللون الاحمر على المخطط المعلن عنه نسخة في كل من دائرة الاراضي والمساحة/عمان/ودار المتصرفية بالطفيلة ودائرة تسجيل الطفيلة ومكتب مأمور التسوية المختص .

٢ – على جميع الاشخاص الذين يدعون بأي حق تصرف أو حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة وان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجودا في نفس البلدة .

٣ – ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في أية أرض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحـــة

بدري الملقي

أمــــر تسوية

صادر بمقتضى المادة ٥ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢ ·

يعلن أن عمل تسوية الاراضي سيشرع به في الجزء الشمالي من قطعة الارض رقم «١١١» من حوض رقم «٦٥» من اراضي الطفيلة مع ما عليها من انشاءات .

ان الاشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق منفعة في اراضي القريـــة المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يتقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

بدري الملقي

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ — يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه سيبدأ في اليوم الاول من شهر تشرين الاول سنة ١٩٧٣ ·
الوصف : قطعة الارض رقم « ١٢٠ » من حوض الكرسي رقم «٢» من اراضي قرية وادي السير المبينة حدودها باللون الاحمر على المخطط المعلن عنه نسخة في كل من دائرة الاراضي والمساحة / عمان ودائرة تسجيل عمان ومديرية ناحية وادي السير ومكتب مأمور التسوية المختص .

٢ — على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجودا في مكتبه في خربة ام السماق .

٣ — ان عمل تسويـــة الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حـــق تملك او حق منفعة في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحـــة

بدري الملقي

امــــر تسوية

صادر بمقتضى المادة ٥ من قانون تسوية الأراضي والمياه لسنة ٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في قطعة الارض رقم « ١٢٠ » من حوض الكرسي رقم « ٢ » من اراضي وادي السير التابعة محافظة العاصمة مع ما عليها من انشاءات .

ان الاشخاص الذين لهم حـــق تصرف او حـــق تملك او حق منفعة في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحـــة

بدري الملقي

قـــرار

صادر عن محكمة صلح جزاء جرش

اقام المدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته يمثله رئيس كتاب محكمة صلح جرش هذه الدعوى ضد المدعى عليه الجندي المسرح رقم ١٠٦٥١٠ أمين محمد امين من بلدة صانور جنين والذي يقيم في جرش يطالبه بمبلغ ثلاثين دينارا واربعمائة وخمسين فلسا رصيد ادانة اخذها من صندوق توفير الضباط القوات المسلحة وبالمحاكمة الجارية علنا بحضور ممثل النائب العام المنتدب رئيس كتاب محكمة صلح جرش بموجب امر الانتداب رقم ١٢/٢/خ/١٨/٧٣ تاريخ ولم يحضر المدعى عليه المتبلغ النشر للاخطار وبناء على الطلب تقرر اجراء محاكمته بمثابـــة الوجاهي . تليت لائحة الدعوى وكررها ممثل النائب العام وقدم بينة الخزينة وهي عبارة عن سندين بمبلغ ستين دينار المبرز م/١ وشهادة صادرة عن الدائرة المالية للقوات المسلحة التي تحصر قيمة المبلغ المترصد بذمة المدعى عليه من اصل الادانة المبرز م /٢ ثم ختم ممثل النيابة البينة وطلب الحكم لصالح صندوق الخزينة على المدعى عليه حسب ماورد بلائحة الدعوى لذلك وسندا لبينة المدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته القيد مناقضة عملا باحكام المواد ١٦٠٩ من المجلة والمادة(١٠) من قانون البينات اقرر الحكم بالزام المدعي الجندي المسرح امين محمد امين مـــن سكان جرش لتادية المبلغ المدعى به وقدره ثلاثـــون دينار و٤٨٥ فلسا لصالح صندوق خزينة الدولة مع تضمين المدعى عليه الرسوم والمصاريف وثلاثة دنانير اتعاب محاماه .قرارا غيابيا بمثابة الوجاهي قابلا للاستئناف صدر وافهم علنا .

في ١٩٧٣/٩/٣٠ ·

قرار حكم

صادر عن محكمة الجمارك البدائية

المدعي : الحق العام

المدعى عليه : نبيل ياسين ارشيد /مجهول محل الاقامة

بتاريخ ٩٧٣/٣/٦ قدمت النيابة الجمركية الظنين نبيل ياسين ارشيد للمحاكمة متهمة اياه انه بتاريخ ٩٧٢/٤/٦ ضبط رجال الأمن سيارة مرسيدس ٢٢٠ تسير على الديزل وتحمل اللوحة رقم ٩٧٥/٧٠٦/ المانيا واقفة ومتروكة في جبل عمان وقد تم ضبطها وتسليمها لجمرك عمان وقد تقدم الظنين وتعرف عليها لدى سلطات الجمارك ولكنه عجز عن اثبات طريقة دخولها للبلاد ، الأمر الذي يؤكد دخولها بطريق التهريب .

بالمحاكمة الجارية علنا حضر مدعي عام الجمارك ولم يحضـــر الظنين المتبلـــغ بالجريدة الرسمية عدد ٢٤١٧ تاريخ ٢٥/ ١٩٧٣/٤ فتقرر اجراء محاكمته غيابيا .

قدم مدعي عام الجمارك بينات النيابة المكونة من الضبط المنظم من قبل أفراد دورية الأمن العام وضبط المهربات وملف السيارة ق ج/٩٧٢/٥٣٦ وقد ابرزت وميزت ن/١ ،ن/٢ ،ن/٣ كما طلب سماع اقوال العريف اسماعيل عبدالله وختم المدعي العام بذلك بينات النيابة وطلب الحكم وفق لائحة الدعوى .

والمحكمة من تدقيق اوراق الدعوى تبين لها انه تم ضبط السيارة خلف صيدلية يعقوب في جبل عمان وقد تركت مدة طويلة في مكانها وتم الاحتفاظ بها بعد الضبط في جمرك عمان حتى تقدم الظنين بطلب التخليص على السيارة باعتبارها مملوكة للمرحوم النائب سليمان ارشيد باستدعاءه المحفوظ طي المبرز ن/ ٣ والذي يحمل رقم تسلسل (١٤) ومؤرخ في ١٠/ ١/ ٩٧٣ .

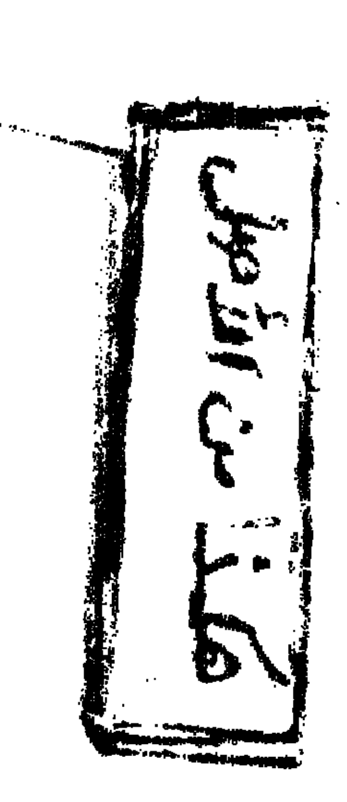
كذلك تقدم محمود احمد ارشيد باستدعاء الى رئيس الوزراء محفوظة صورته في المبرز ن/ ٣ ايضا وتحمل رقم تسلسل (٣١) ومؤرخ في ١٠ /٤/ ٩٧٣ والاستدعاءان يطلبان التخليص على السيارة باعتبارهـــا مملوكة الى المرحوم سليمان ارشيد النائب السابق الا ان المحكمة لا تجد في أوراق الدعوى والبينات المقدمة بها ما يثبت ان الظنين هو الذي قام بادخال السيارة الى الأردن بأية صورة من الصور سوى مشروحات يظهر استدعاء الظنين المسلسل رقم (١٤) مؤرخة في ١١ /١/ ٩٧٣ من أحد موظفي وزارة الجمارك وموقعة بتوقيع غير مقروء والذي يقول في مشروحاته انه لدى السؤال من الدكتور نبيل ارشيد عن كيفية دخول السيارة الى البلاد افاد ان سليمان ارشيد اشترى السيارة من المانيا وعاد بالطائرة واعطى السيارة الى نبل ارشيد الذي احضرها الى عمان ووصل سوريا بتاريخ ٣١/ ٨/ ٩٦٩ حيث نظم البيان السوري رقم ١٧٣٦ تاريخ ٣١/٨/٩٦٩ وبعد ان وصل الرمثا وقعت اعتداءات من قبـــل العدو وكانت الرمثا هدفا لها فلم يتمكن من اجراء معاملات ادخال السيارة وغادر الرمثا بعد اشارة احد العاملين في مركز الرمثا بذلك

ان المشروحات بظهر الاستدعاء المقدم من نبيل ياسين ارشيد لا تصلح دليلا ضده فهي ليست محضرة للتحقيق من جهة مختصة وليست اقوالا موقعة من الظنين وانما هي كما سلفت مشروحات فهي من قبيل القول المروي ولاتصل الى درجة الشهادة السماعية حيث لم يشهد موقعها على ما جاء فيها امام المحكمة اذ لم يقدم للشهادة . اما استدعاء الظنين فقد جاء خاليا من اية اقرارات تفيد صحة ما ورد في هذه المشروحات او مسؤولية الظنين عن السيارة وانما يقرر انها تعود للنائب المرحوم سليمان ارشيد .

وحيث انه وكما سلف ليس في أوراق الدعوى والبينات المقدمة بها ما يصلح دليلا لاثبات مسؤولية الظنين عن السيارة موضوع الدعوى فأنه يتعين الحكم ببراءته مما اسند اليه.

أما عن السيارة بالذات فأن الثابت من الاوراق انها سيارة مرسيدس تعمل على الديزل لذا فانه ممنوع استيرادها عملا بأحكام نظـــام الاستيراد رقـــم (٨١) لسنة ٩٧١ ويتعين الحكم بمصادرتها سندا للمادة (٤) من قانون الدفاع لسنة ٩٣٥ بدلالة المادة (٢٥) من نظام الاستيراد رقم (٨١) لسنة ٩٧١ .

لذلك تقرر المحكمة مصادرة السيارة موضوع الدعوى والحكم ببراءة الظنين نبيل ياسين ارشيد مما اسند اليه .حكما غيابيا قابلا للأعتراض والأستئناف . صدر وأفهم بتاريخ ٢٩/ ٩/ ٧٣ .



قـــرار

صادر عن محكمة صلح حقوق الزرقاء

المدعي : النائب العام بالاضافة لوظيفته .

المدعى عليه : موسى سعيد محمود .

اقام المدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته يمثله مدعي عام الزرقاء هذه الدعوى يطالب فيها المدعى عليه الجندي الفار المسرح رقم ٩٦٨٧٠ موسى سعيد محمود بمبلغ ثلاثون دينارا وثلاثة عشر فلساً رصيد دين .

وبالمحاكمة الجارية علنا بحضور ممثل النائب العام وغياب المدعى عليه المقرر اجراء محاكمته بمثابة الوجاهي تليت لائحة الدعوى وممثل النائب العام كررها شفاهيا وقدم بينته وفي سند الدين والشهادة مبرز م/١ و م/٢ وخـــتم بينته وطلب الحكم حسب لائحة الدعوى .

لذا وسنداً للمبرزات م/١ و م/٢ وعملا باحكام المادة (١٨١٨) من المجلة اقرر الزام المدعى عليه موسى سعيد محمود بدفع المبلغ المدعى به والبالغ ثلاثون دينارا وثلاثة عشر فلساً للمدعى النائب العام بالاضافـــة اوظيفته وتضمين المدعى عليه الرسوم والمصاريف ودينار وخمسماية فلساً اتعاب محاماه .

حكماً بمثابة الوجاهي قابلا للاستئناف .

١٩٧٣/٩/١٠

قـــرار

صادر عن محكمة صلح حقوق الزرقاء

المدعي : النائب العام بالاضافة لوظيفته .

المدعى عليه : توفيق ابراهيم عقيل .

اقام المدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته يمثله مدعي عام الزرقاء هذه الدعوى يطالب فيها المدعى عليه الجندي المسرح رقم ١٠٣٨٥١ توفيق ابراهيم عقيل بمبلغ ثمانية عشر دينارا وخمسماية واربعة وتسعين فلسا رصيد دين بقي بذمته.

وبالمحاكمة الجارية علنا بحضور ممثل النائب العام وغياب المدعى عليه المقرر اجراء محاكمته بمثابة الوجاهي تليت لائحة الدعوى وممثل النائب العام كررها شفاهيا وقدم بينة وفي سند الدين والشهادة المبرز م/١ و م/٢ وختم بينته في هذا الدور من المحاكمة وطلب الحكم حسب لائحة الدعوى .

لذا وسندا للمبرزات م/١ و م/٢ وعملا باحكام المادة ١٨١٨ من المجلة اقرر الزام المدعى عليـــه توفيق ابراهيم عقيل بدفع المبلغ المدعى به والبالغ ثمانية عشر ديناراً وخمسماية واربعة وتسعين فلسا للمدعي النائب العام بالاضافـــة وظيفته مع الرسوم والمصاريف ودينار اتعاب محاماة .

حكما بالصورة الوجاهية قابلا للاستئناف .

١٩٧٣/٩/٣٠

قرار حكم

صادر عن محكمة الجمارك البدائية

المدعي : الحق العام .

المدعى عليه : محمد محمد حسن البلبل / عمان محلات بلبل اخوان .

اسند المدعي العام الى محمد محمد حسن البابل من عمان تهمة تهريب السيارة رقم ٦٩٨ HCR المانيا حيث ادخلها البلاد بموجب رخصة الادخال المؤقت رقم ٨٠ لسنة ١٩٧٠ والصادرة عن جمرك عمان ولم يقم باخراج السيارة من البلاد وانما تصرف بها محليا خلافا لاحكام قانون الجمارك ودون علم السلطات وطلب محاكمته وفق المواد ١٤٧ و ١٤٩ من قانون الجمارك رقم (١) لسنة ١٩٦٢ .

وفي المحاكمة الجارية علنا تخلف الظنين عن الحضور رغم تبليغه لائحة الدعوى وموعد المحاكمة بالنشر بالجريدة الرسمية وذلك عملا بأحكام المادة ١٦٩ من قانون اصول المحاكمات الجزائية ثم تليت لائحة الاتهام والمدعي العام قدم بينته المؤلفة من شهادة الشاهد مروان فريد من موظفي جمرك عمان وقدم المبرزان ن/١ و ن/٢ وبعد ذلك ختم بينته وطلب الحكم وفق لائحة الاتهام .

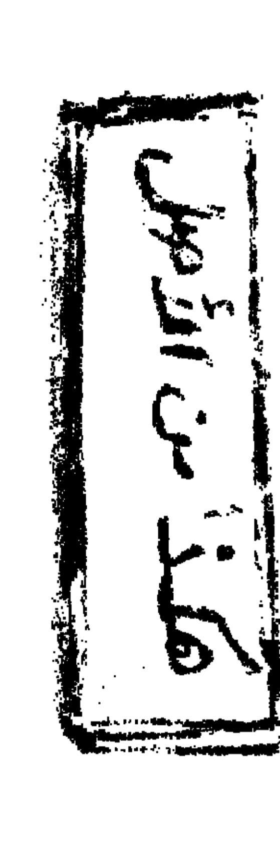
والمحكمة من تدقيق اوراق الدعوى والبينات المقدمة بها تبين لها ان الظنين كان قد ادخل السيارة المرسيدس الالمانية ذات الرقم ٦٩٨ H C R بتاريخ ١٩٧٠/٦/١٦ بموجب رخصة الادخال رقم ٨٠ لسنة ١٩٧٢ والصادرة عن جمرك عمان ومنحت اقامة بموجب هذه الرخصة بتاريخ ١٩٧٠/٧/٢٨ وكانت السيارة تحمل دفتر المرور الـدولي رقم ٩٩٢٣٢٢ تاريخ ١٩٧٠/٨/٣١ باسم الظنين والمبرز قسيمته بالمبرز ن/٥ .

وحيث ثبت مما سلف دخول السيارة موضوع الدعوى الى البلاد وان الظنين لم يحضر الى المحكمة ليثبت خروجها من البلاد او التصرف بها وفق احكام القانون ودفع الرسوم والعوائد الجمركية عنها فانه يعتبر مقارفا مخالفة احكام المادة (١٤٧) من قانون الجمارك وتثبت التهمة ضده وفق لائحة الاتهام مما يتعين معه الحكم عليـه وفق المـواد ١٤٧ و ١٤٩ من قانون الجمارك والمكوس رقم (١) لسنة ١٩٦٢ .

وحيث ان السيارة لم تضبط او تسلم الى سلطات الجمارك فان المصادرة تتعذر وتعين الحكم ببدل المصادرة وفق المادة (١٤٩) من قانون الجمارك والمكوس .

لذلك تقرر المحكمة الحكم على الظنين بدفع مبلغ ثلاثماية دينار بدل مصادرة وتغريمه مبلغ (١٠٤٤ر٥٠٠) الف واربعة واربعين دينارا وخمسماية فلس والمجموع الف وثلاثماية واربعة واربعين ديناراً وخمسماية فلس حكماً غيابيـا قابلا للاعتراض والاستئناف.

١٩٧٣/٩/٢٥ .



قرار

صادر عن محكمة اربد

المدعي : النائب العام بالاضافة لوظيفته يمثله مدعي عام اربد .

المدعى عليه : الجندي المسرح الفار رقم ١٠٧١٢٤ فارس حمد سمور من بيت فوريك / نابلس ويسكن بلدة يافا التابعة اربد .

قيمة الدعوى : (٨٤٢) دينارا و (٣٢٧) فلسا .

وقائع الدعوى .

١ . يطالب لصالح صندوق خزينة الدولة من ذمة المدعى عليه مبلغ ثمانمائة واثنان واربعون دينارا وثلاثمـائة وسبعة وعشرون فلسا منها مبلغ (٧٨٨) دينارا و (٣٤)فلساً ثمن السيارة العسكرية رقم ١٣٤٨٠ وتوابعها التي اختلسها ومنها (٥٤) دينارا و (٢٩٣) فلسا رصيد لوازم وقد عجز عن توريدها او تسديد ثمنها عند تصفية حسابه .

٢ . جرى محاكمـة المدعى عليه المـذكور امام المجلس العسـكري الاول بالقضية الجزائية رقم ٧٢/٣٣٦ تاريخ ١٩٧٢/٨/٦ غيابيا بجرم اختلاس اموال عامة والحكم عليه بالحبس لمدة خمس سنوات مع تضمينه ثمن السيارة العسكرية وتوابعها وتصدرت هذا الحكم من قبل مساعد رئيس هيئة الاركان بتاريخ ١٩٧٢/٨/٢٤ .

٣ . طلب معالي وزير المالية بمـوجب كتابه رقم د/م/٢٠٥/٧٢/١٠٣٢٦ تاريخ ١٩٧٢/١٢/١٨ من النائب العام اقامة هذه الدعوى ضد المدعى عليه المذكور بالمبلغ المدعى به .

الطلب :

١ — تبليغ المدعى عليه نسخة من لائحة الدعوى ودعوته للمحكمة .

٢ — تعيين موعد لروية هذه القضية وتبليغه للمدعى عليه .

٣ — غب المحاكمة والثبوت الزام المـدعى عليه بدفع المبلغ المدعى به وتضمينه الرسوم والنفقات واتعات المحاماة .

الاثبات ، البينة القانونية

قرار امهال

صادر عن رئيس محكمة جنايات الزرقاء

بحق المتهم الفار يوسف عبد الرحمن .

عملا باحكام الفقرة الثالثة من المادة ٢٤٣ من اموال المحاكمات الجزائية اقرر امهال المتهم يوسف عبد الرحمن الفار من وجه العدالة مـدة عشرة ايام لتسليم نفسه الى السلطات القضائية بتهمة السرقة بالاشتراك خـلافا للمادتين ١/٤٠٤ و ٧٦ من قانون العقوبات مكررة ثلاث مرات والفرار من الحفظ القانوني خلافا للمادة ١/٢٢٨ من قانون العقوبات . كما اقرر تحويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليه وتسليمه الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محـله ان يخبر عنه وفي حالة عدم تسليم المتهم نفسه في المدة المذكورة اقرر اعتباره فاراً من وجه العدالة ووضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة ما دام فارا مع حرمانه من التصرف بها ومنعه من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف قام به او التزام تعهد به يعد ذلك باطلا استنادا لاحكام الفقرة الرابعة من المادة ٢٤٣ المذكورة كما اقرر نشر قرار الامهال هذا في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب محكمـة البداية استنادا لاحكام الفقرة الاولى من المادة ٢٤٤ من قانون الاصول الجزائية مع تبليغ المدعي العام في امهال هذا القرار ليقوم بدوره الى مأمور التسجيل المختص لوضع اشارة الحجز على عقارات المتهم وذلك استنادا لاحكام الفقرة الثانية من المادة ٢٤٤ المذكورة

١٩٧٣/١٠/١

لائحة اتهام

لدى محكمة جناية عمان

الحق العام ضد :

المتهم : حسين فايز محمد ابو ذيبة / من حيفا / يسكن قرب نادي السباق الملكي /قرب سكة الحديد ./عمان/ جندي في جيش التحرير رقم ٥٦١٧٥ عمـره ٢٥ سنه موقوف بتاريخ ٢٧/١/٩٧٣، ومخلى سبيله بالكفالة بتاريخ ٢٩/١/١٩٧٣ ومعاد للتوقيف بتاريخ ٣١/١/١٩٧٣ ومخلى سبيله بالكفالة بتاريخ ٨/٢/١٩٧٣ .

التهمة : جريمة هتك عرض المشتكي الحدث عدنان صابر محمد اسمـ اعيل كشمير خلافا لاحكام المادة ٢٩٦ الفقرة ٢ من قانون العقوبات .

الوقائع : بتاريخ ٢٤/١/١٩٧٣ مساء قـام المشتكى عليه الظنين حسن فايز محمد ابو ذيبة باستدراج المشتكى الحدث عدنان صابر محمد اسماعيل كشمير الى مكتب جيش التحرير الفلسطيني الكائن في جبل اللويبدة في عمان وهناك اقدم المشتكى عليه حسين على هتك عرض المشتكي الحدث عدنان الذي لم يكن قد اتم الخامسة عشر من عمره مولود بتاريخ ١٦/ ٤/ ١٩٥٩ مبر ز ن /٣ بالعنف والشدة ودون رضاه وذلك بان نزع بنطلونه وكلسونه وادخل قضيبة في شرجة حتى استمنى . وكان المشتكى عليه الظنين حسين فايز محمد ابو ذيبة قد قـام في تواريخ سابقة بهتك عرض المشتكي عدنان صابر محمد اسماعيل كشمير بالعنف وبدون رضاه ثلاث مرات وكان ذلك في مكتب جيش التحرير الفلسطيني في جبل اللويبدة بعمان .

الطلب : محاكمة المتهم حسين فايز محمد ابو ذيبة امام محكمة جنايات عمان بالجرم المسند الية .

البينات ١ – شهادة الشاهد عدنان صابر محمد اسماعيل كشمير

٢ – شهادة الشاهد الشرطي نوفان عبيد الله محمد

٣ – شهادة الشاهد الدكتور فخري محمد صالح الطبيب الشرعي

٤ – شهادة الشاهد الملازم الاول بسام عزت ابو العون

٥ . المبرزات من ن/١ – ن / ٤

لائحة اتهام

لدى محكمة الجمارك البدائية

الحق العام ضد المتهمين برباره كحله – المانية مجهولة مكان الاقامة

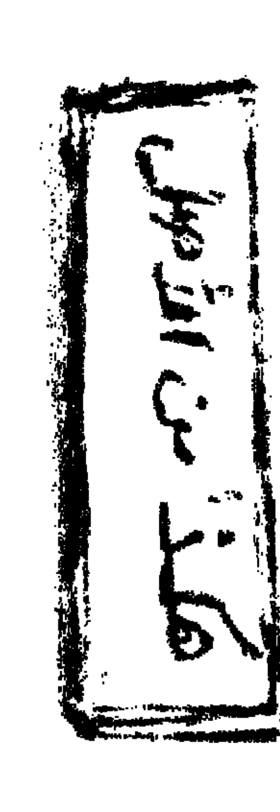
شوقي عبدالقادر صلاح – كراج الانطلاق – عمان – معان

محمد علي سالم عصفور – ملازم اول بالجيش العربي

التهمة : ادخلت الظنينة الاولى سيارة مرسيدس صالون صنف ١٩٠ الى البلاد بموجب رخصة الادخال المؤقت رقم ٤٧١٦٢ تاريخ ١٨/٧/١٩٧٢ وقد تصرفت بالسيارة داخل البلاد وجرى تداولها بين عدة اشخـاص الى ان ملكها الظنين الثاني والذي قام بدوره ببيعها الى الظنين الثالث حيث ضبطت بحـوزته وهي تحمـل الرقم ٤٠٤٦ / خصوصي الاردن مزور حيث ان هذا الرقم يعود لسيارة اخرى من نوع رينو ومسجلة بـاسم القصور الملكيـة العـامرة

الطلب : محاكمتهم وفقا للمادتين ١٤٧، ١٤٩ من قانون الجمارك والمكوس رقم ١ لسنة ٦٢ .

٢٦/١١/١٩٧٣



قرار اتهام

صادر عن محكمة جزاء عمان

بتاريخ ٢١/٨/١٩٧٣ قرر مدعى عام عمان الظن على المشتكى علية الظنين حسين فايز محمد ابو ذيبه / من حيفا /يسكن قرب نادي السباق الملكي قرب سكة الحديد/عمان/ جندي في جيش التحرير رقم ٥٦١٧٥/ عمره ٢٥ سنة /موقوف بتاريخ ٢٧/١/١٩٧٣ ومخلى سبيله بالكفالة بتاريخ ٢٩/١/١٩٧٣ ومعاد للتوقيف بتاريخ ٣١/١/١٩٧٣ ومخلى سبيله بالكفالة ٨/٢/٩٧٣ .

بجريمة هتك عرض المشتكي الحدث عدنان صابر محمد اسماعيل كشمير خلافا لاحكام المادة ٢٩٦ فقرة ٢ من قانون العقوبات مكررة اربع مرات ،

وبالتدقيق في ملف التحقيق وما ورد به من تحقيقات اجد انه :–

بتاريخ ٢٤/١/١٩٧٣ مساء قام المشتكى عليه الظنين حسين فايز محمد ابو ذيبه باستدراج المشتكي الحدث عدنان صابر محمد اسماعيل كشمير الى مكتب جيش التحرير الفلسطيني الكائن في جبل اللويبدة في عمان وهناك اقدم المشتكى عليه حسين على هتك عرض المشتكي الحدث عدنان الذي لم يكن قد اتم الخامسة عشرة من عمره (مولود بتاريـخ ١٦/٤/١٩٥٩مبرزن/ ٣) بالعنف والشده ودون رضاه بان نزع بنطلونه وكلسونه وادخل قضيبه في شرجه حتى استمنى.

وكان المشتكى عليه الظنين حسين فايز محمد ابو ذيبه قد قام في تواريخ سابقة بهتك عرض المشتكي عدنان صابر محمد كشمير بالعنف وبـدون رضاه ثـلاث مرات وكـان ذلك في مكتب جيش التحرير الفلسطيني في جبـل اللويبده بعـمان

وحيث ورد من الادلة ما يكفى لاتهام المشتكى عليه حسين بالجرائم المسندة اليه لذلك وعملا باحكام المادة ١٣٣ فقره ٢ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر اتهام :

المتهم حسين فايز محمد ابو ذيبه

بجناية هتك العرض خلافا لاحكام المادة ٢٩٦ فقرة ٢ من قانون العقوبات مكررة اربع مرات .

على ان تجري محاكمته امام محكمة جنايات عمان صاحبة الاختصاص .

وتوديع الملف الى مدعي عام عمان لاعداد لائحة لاتهام وبينة النيابة .

قرار اصدر بتاريخ ٣٠/٩/١٩٧٣ .

اعـلان

صادر عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليها بهيه توفيق الناتوت المجهولة محل الاقامة.

يجب عليك أن تحضري لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعـلام الحكم رقم م هـ/٥٥٢٣٢ تاريخ ٢١ شباط ١٩٧٢ الصادر عن وزارة المواصلات والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ٥٥ ديناراً و ٣٣٠ فلساً الى المحكوم له صندوق الخزينة ، فان لم تحضري خلال المدة المذكورة تعدي ممتنعة عن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

اعلان

صادر عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه شفيق بترو/شارع السعدي اللويبده المجهول محل الاقامة سابقاً .

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراءعمان في غضون شهر واحداعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان وذلكلنتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم م ه/٢٥٨٥٥ تاريخ ١٩٧٢/١١/١٨ الصادر عن وزارة المواصلات والمتضمن الزامكلدفع مبلغ ٤١ ديناراً و ٩١٠ فلسات الى المحكوم له صندوق الخزينة ، فان لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعاً عن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

اعـــلان

صادر عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه الملازم المرمج رقم ٦٣٣٩ نافذ جميل مسمار المجهول محل الاقامة .

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراءعمان في غضونشهر واحد اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان وذلكلنتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ٧٢/٤٢١ تاريخ ١٩٧٢/٥/١٧ الصادر عن محكمة صلح حقوق عمان والمتضمن الزامكلدفع مبلغ ١٤١ ديناراً و ٨٠٢ فلساً الى المحكوم له صندوق الخزينة ، فان لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعاً عن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

اعـــلان

صادر عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليهما ١ – حامد عبد الفتاح انشاصي .

٢ – محمود عبد المجيدحماد/صاحبي شركة انشاصي وحمادطريق المحطةالمجهولي محل الاقامة.

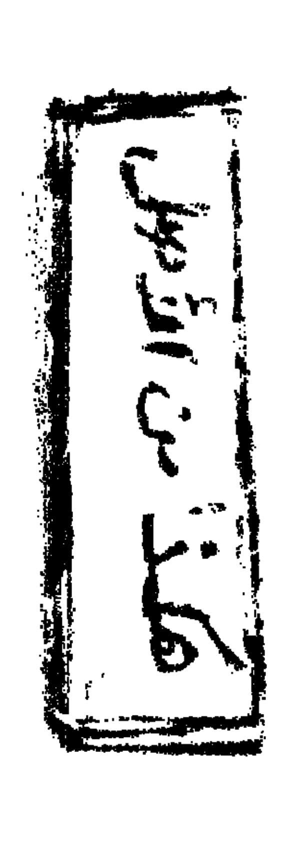
يجب عليكما ان تحضرا لدائرةاجراء عمان فيغضون شهر واحد اعتباراً من تاريخ نشرهذا الاعلان وذلكلنتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم م ه/٢٥٤٧٨ تاريخ ١٩٧٣/٩/١٦ الصادر عن وزارة المواصلات والمتضمن الزامكمالدفع مبلغ ٧٦ ديناراً و ٧٣٠ فلساً الى المحكوم له صندوق الخزينة ، فان لم تحضرا خلال المدة المذكورة تعدا ممتنعا عن تنفيذ حكم الاعلام برضاكما وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقكما .

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة تسوية الاراضي

الى المعترض حمود سليمان احمد الصواويه من اهالي محي/الكرك ومجهول مكان الاقامة .

بناء على استدعاء الاعتراض المقدم منكم الى مدير الاراضي والمساحة المتضمن اعتراضكم على المعترض عليه في ما يتعلق بحصتكم من اراضي سيمان الشرقية قد عينت يوم الاربعاء الواقع في ١٩٧٣/١١/٢١ الساعة ٨ صباحا موعدا لسماع اعتراضكم لذلك يقتضي ان تحضروا لدي في دائرة تسجيل الطفيلة في اليوم المذكور حاملين كل ما لديكم مـــن الوثائق لسماع اعتراضكم والنظر في وثائقكم مرافعة وان لم تحضروا او ترسلوا وكيلا قانونيا يرد اعتراضـــكم ولا يقبل لـــكم اي اعتراض بعد ذلك .



مذكرة دعوة

صادرة من محكمة تسوية الاراضي

الى المعترض محمد سليمان حمد العبيد من اهالي محي الكرك ومجهول مكان الاقامة .

بناء على استدعاء الاعتراض المقدم منكم الى مدير الاراضي والمساحة المتضمن اعتراضكم على المعترض عليه في ما يتعلق بحصتكم من اراضي سيمان الشرقية قد عينت يوم الاربعاء الواقع في ١٩٧٣/١١/٢١ الساعة ٨ صباحاً موعدا لسماع اعتراضكم لذلك يقتضي ان تحضروا لدي في دائرة تسجيل الطفيلة في اليوم المذكور حاملين كل ما لديكم مـــن الوثائق لسماع اعتراضكم والنظر في وثائقكم مرافعة وان لم تحضروا او ترسلوا وكيلا قانونيا يرد اعتراضكم ولا يقبل لـــكم اي اعتراض بعد ذلك .

مذكرة دعوة ثانية

(اخطـــار)

صادر عن محكمة صلح السلط

الى الجندي المسرح رقم ٨٥٦٥٩ محمد عيد عبد الحفيظ النواصره .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح السلط يوم الاثنين الواقع ١٩٧٣/١١/٥ الساعة ٨ صباحا للنظر في الدعوى التي اقامها عليك عطوفة النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك.فان الحكم الذي سيصدر في الدعوى يعتبر بمثابة الوجاهي .

مذكرة دعـــوة

صادرة عن محكمة حقوق الزرقاء

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته النائب المسرح رقم ٦٦٩٢٢ محمود برهم محمد الشوله – من عصيرة الشمالية / نابلس ومجهول محل الاقامة حاليا ،

يقتضي حضورك لمحكمة صلح حقوق الزرقاء يوم الثلاثاء الواقع ١٩٧٣/١١/٦ الساعة الثامنة للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته .

مذكرة دعوة

صادرة عن محكمة حقوق بداية الزرقاء

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته جورج انطون ابو الشرلف من سكان الزرقاء ومجهولمحل الاقامة حاليا.

يقتضي حضورك لمحكمة بداية الزرقاء يوم الثلاثاء الواقع ١٩٧٣/١٢/٦ الساعة ٨ صباحا للنظر في الـــدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابيا .

مذكرة دعوة

صادرة عن محكمة حقوق بداية الزرقاء

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته الجندي المسرح رقم ١٠٢٨٦٤ نعيم نمر حسن من سكان الزرقاء مجهول محل الاقامة حاليا .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق بداية الزرقاء يوم الثلاثاء الواقع ١٩٧٣/١١/٦ الساعة ٨ صباحا للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة دعــوة

اخطار

صادر عن محكمة صلح حقوق عمان

الى الانسه اخلاص يعقوب كرادشة من مادبا وسكان عمان/جبل التاج ومجهولة محل الاقامة حاليا.

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق عمان يوم الخميس الواقع ٩٧٣/١١/٨ الساعــة ٨ صباحا لانظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته .

فاذا لم تحضري ولم ترسلي وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة دعــوة

صادرة عن محكمة حقوق صلح الزرقاء

الى السيد عبد الرحمن شكري من بلدة الجرامين رام الله ويسكن الزرقاء ومجهول محل الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق الزرقاء يوم الثلاثاء الواقع ٩٧٣/١١/٦ الساعه ٨ صباحا للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته .فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة دعــوه

صادرة عن محكمة حقوق صلح اربد

الى السيد سليم حافظ سليم حوامده من سال/مجهول محل الاقامه .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح اربد يوم الاحد الواقع ٩٧٣/١١/٤ الساعــة ٩ صباحا للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته .

مذكرة دعوى ثانية

(اخطار)

صادرة عن محكمة حقوق الزرقاء

الى الجندي المسرح رقم ١٢٥٥٦٤ جبر يوسف سليمان من بلدة الشيخ / يافا وسكان الزرقـــاء سابقا ومجهول محل الاقامة حاليا . يقتضي حضورك لمحكمة حقوق الزرقاء يوم السبت الواقع ١٩٧٣/١٠/٢٠ الساعـــة الثامنة للنظر في الدعوىالتي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك فان الحكم الذي سيصدر في الدعوى يعتبر بمثابة الوجاهي .

مذكرة دعوى ثانية

(اخطار)

صادر عن محكمة حقوق الزرقاء

الى الجندي المسرح رقم ١٠٠٠٩٩ هاشم عمر عربي / من بلدة قباطية – نابلس وسكان الزرقاء سابقا ومجهول محل الاقامة حاليا .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق الزرقاء يوم الثلاثاء الواقع ١٩٧٣/١٠/٢٣ الساعة الثامنة للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك فان الحكم الذي سيصدر في الدعوى يعتبر بمثابة الوجاهي .

مذكرة دعوى ثانية

(اخطار)

صادر عن محكمة حقوق الزرقاء

الى الملازم الاول المرمج رقم ٤٣٨٧ توفيق حامد موسى – من بلدة عصيره الشمالية وسكان الزرقاء سابقاً ومجهول محل الاقامة حاليا .

يقتضى حضورك لمحكمة صلح حقوق الزرقاء يوم الاربعاء الواقع ١٩٧٣/١٠/٣١ الساعة الثامنة للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوضيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك فان الحكــم الذي سيصدر في الدعوى يعتبر بمثابة الوجاهي .

مذكرة دعوة

صادرة عن محكمة حقوق الزرقاء

الى العريف المسرح الفار رقم ١٠٣٨١٠ عبد الله سعد احمد من بلدة تياسير/نابلس ومجهول محل الاقامة حالياً .

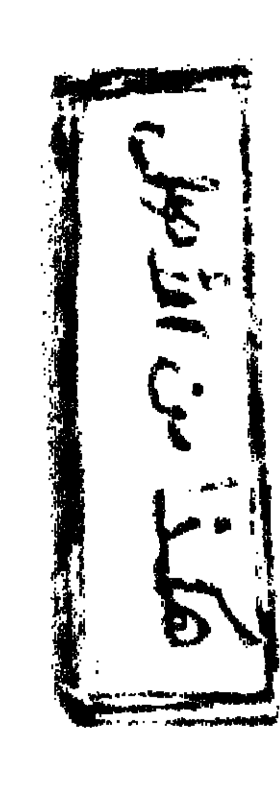
يقتضي حضورك لمحكمة حقوق الزرقاء يوم الاثنين الواقع ٩٧٣/١١/١٢ الساعة الثامنـــة للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته .

مذكرة دعوة

صادرة عن محكمة حقوق المفرق

الى الجندي المسرح رقم ١٤٤٩٧ عقل عبد الله محمود/ من بلدة حجة / نابلس ويسكن المفرق ومجهول محـــل الأقامة حالياً .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق المفرق يوم السبت الواقع ٧٣/١٠/٢٠ الساعة ٨ للنظر في الدعوى التي أقامهـــا عليك صندوق خزينة الدولة /ممثل رئيس الكتاب للمفرق فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .



مذكرة دعوة

صادرة عن محكمة حقوق الزرقاء

الى الجندي المسرح رقم ١٠٢٨٦٠ فهد مصطفى عيسى من بلدة عورتا /نابلس ويقطن الزرقاء سابقاً ومجهول محل الاقامة حاليـــاً .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق الزرقاء يوم الاثنين الواقع ١٢ /٩٧٣/١١ الساعة الثامنة للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته .

مذكرة دعوة

اخطار

صادر عن محكمة حقوق عمان

الى الجندي المسرح رقم ١٠٠٢٩٠ شوقي محمود سليم من بلدة بدرس / رام‌الله ويسكن عمان مجهول محل‌الاقامة
يقتضي حضورك لمحكمة حقوق عمـــان يوم الخميس الواقع ١٥ /١٩٧٣/١١ الساعة ٨ صباحا للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالأضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابيا .

مذكرة دعوة اولى

محكمة حقوق صلح عمان

الى عبد الله محمد صالح الشولي مجهول محل الاقامة حاليا .

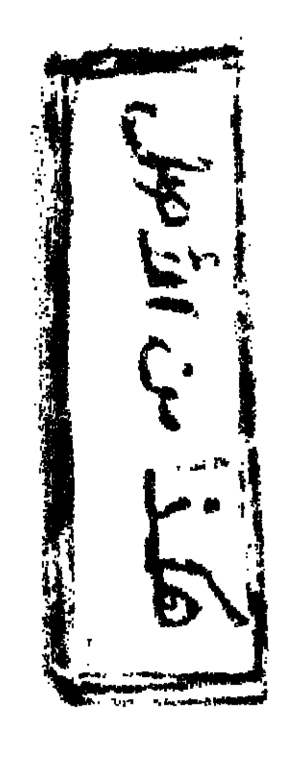
يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح عمان يوم الثلاثاء الواقع ١٣/ ١٩٧٣/١١ الساعة ٨ صباحا للنظر في‌الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالأضافة لوظيفتـــه . فان لم تحضر ولم ترسل وكيـــلا عنك تجري محاكمتك حسب الاصـــول .

مذكرة دعوة

صادرة عن‌محكمة حقوق‌الزرقاء

اسم المدعي عليه وشهرته ومحل اقامته الجندي الاول المرمج رقم ١٠٣٣٣٠ محمود حمد عبد المجيد ٪ من بلدة جبعه / الخليل ومجهول محل الاقامة حالياً .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق الزرقاء يوم الاحد الواقع ١١ /١٩٧٣/١١ الساعة الثامنة للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته .



مذكرات جلب

يقتضي حضور الاشخاص التالية اسماؤهم في الوقت المعين لرؤية الدعاوى المقامة عليهم وان لم يحضروا تجري عليهم الاحكام المخصوصة في قانون اصول المحاكمات الجزائية .

الاسم	المحكمة	التاريخ	الساعة	نوع الجرم
رحيل محمد عزيزه	صلح عمان	٩٧٣/١٠/١٨	٨ صباحا	مخالفة مهن
قاسم محمد قاسم	«	٩٧٣/١١/١٢	«	«
مصطفى عبد الرحمن احمد الدسوقي	«	٩٧٣/١١/٥	«	التزوير
الدكتور جمال الدين محمد عثمان	«	٩٧٣/١١/١٥	«	حجز الحرية والسرقة
موسى احمد علي	بداية عمان	٩٧٣/١٠/٢٠	«	الاحتيال
خليل فارس المعايطة	«	٩٧٣/١٠ /٢٣	«	«
مشيل ادوارد سريه	«	٩٧٣/١٠/٢٣	«	«
هويمل العزامي	صلح الكرك	٩٧٣/١١/١٠	«	الحراج
فوزي احمد عبد الغني مقداد	بداية الزرقاء	٩٧٣/١١/٢٢	«	الاشتراك بالسرقة
محمد موسى احمد	بلدية الزرقاء	٩٧٣/١٠/٢٠	«	صحة
عبد الله مراحيل	امانة العاصمة	٩٧٣/١٠/٣٠	«	تضرير مشترك
حسين محمد محمود الدابوبي	«	٩٧٣/ ١١/٤	«	مدن
ناجي فرحان الفقهاء	صلح مادبا	٩٧٣/١١/٥	«	مخالفة قانون الحرف والصناعات
محمد سعيد قاسم	صلح اربد	٩٧٣/١١/١٠	«	شيك بدون رصيد

